

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الثلاثاء ٥ جمادى الثاني سنة ١٣٩٤ هـ. الموافق ٢٥ حزيران سنة ١٩٧٤ م. العدد ٢٤٩٧

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

التمثيل الدبلوماسي

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقــة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٧٩٦ تاريخ ١٩٧٤/٦/٩ المتضمن الموافقة على اقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة الاردنية الهاشمية وجمهورية كوريا الديمقراطية على مستوى سفارة .

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور صبحي أمين عمرو وزير الانشاء والتعمير اعمال وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور يوسف ذهني وزير الشؤون الاجتماعية والعمل خارج المملكة بمهمة رسمية .

الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :ــ

١ ــ تعيين معالي السيد معن ابو نوار سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم للمملكة الاردنية الهاشمية لدى بلاط صاحبة الجلالة ملكة هولندا .

٢ ــ تعيين سعادة السيد عامر شموط سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم لدى جمهورية كوريا .

٣ ــ اجراء التشكيلات التالية في الديوان الملكي الهاشمي من تاريخ ١٩٧٤/٦/١ :

رفع راتب السيد ينال حكمت ــ رئيس التشريفات الملكية الى ١٢٠ دينارا .
ترفيع السيد عبد الفتاح طبلت ــ المدير المالي ــ الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (أ) .
ترفيع السيد هاني مصطفى خليفه ــ مدير مكتب سمو ولي العهد الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) .
ترفيع السيد مروان صدقي القاسم ــ السكرتير الخاص لسمو ولي العهد الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب)
ترفيع السيد انور سعدو يوسف ــ رئيس القسم الاداري الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) .
ترفيع السيد علي حسين الصفدي ــ مساعد رئيس قسم الصحافة الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .
ترفيع السيد عدنان التلهوني ــ مساعد امين عام الديوان الملكي الهاشمي الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة .
ترفيع السيد امجد المجالي ــ مساعد رئيس التشريفات الملكية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة .
ترفيع السيد فواز محمد ابوتايه ــ مساعد رئيس التشريفات الملكية الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .
ترفيع الناسخ السيد خالد عبد الفتاح الى ادنى مربوط الدرجة السابعة .

٤ ــ رفع مرتبة عطوفة السيد عبده فرج امين عام الديوان الملكي الهاشمي الى (١٢٠) دينارا في الشهر مــن تاريخ ١٩٧٤/٤/١ .

٥ ــ ترفيع المفتش العام السيد موسى عرفات الديسي الى مربوط الدرجة الاولى (ب) من تاريخ ١٩٧٤/٦/١٦

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على مايلي : ــ

١ ــ انهاء اعارة الموظف السيد كاظم توفيق التميمي للعمل لدى حكومة ابوظبي من تاريخ ١٩٧٤/٦/١ واحالته على التقاعد من التاريخ المذكور .

٢ ــ ابقاء السيد بسام خليل عازر في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغه الستين ولغاية ١٩٧٤/٦/١ واحالتــه على التقاعد من التاريخ المذكور .

٣ ــ احالة الموظفين التالية اسماؤهم على التقاعد من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

الآنسة ماري عيسى قنقر	١٩٧٤/٦/١٦
السيدة سعاد محمود الحموري	١٩٧٤/٨/١
السيد ناجي محمد خليل القاق	١٩٧٤/٨/٢١
السيد دخل الله ابو درويش	١٩٧٤/٨/٢١

الجنسية الأردنية

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٧١٥) تاريخ ٩٧٤/٥/٣٠ المتضمن منح السيد محمد العبد منصور البريم شهادة الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من أصل فلسطيني .

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٧٣٦) تاريخ ٩٧٤/٦/٢ المتضمن منح السيد حامد عبد علي الحصري شهادة الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنيــة رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من أصل فلسطيني .

٣ ـ وافق معالي وزير الداخلية على اكتساب المواطن السوري محمد قاســم جيرود (نقاوه) الجنسية الاردنيــة ومنحه شهادة الجنسية الاردنية بموجب المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/٦/١٣ الموافقة على اعتبار استملاك مساحــات الاملاك المبينة تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصــود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ .

١ – (١٨) دونما و (٧٠٥) امتار مربعة من قطع اراضي قريتي حوفا المزار وايدون الموصوفة في اعــلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٨٥) الصادر بتاريخ ١٠/٤/١٩٧٤ .

٢ – (١١) دونما و(٦٠٤) امتار مربعة من قطع الاراضي ذوات الارقام (١٥، ١٦، ١٧) من حوض الدخاخين الشمالي رقم (٨) من اراضي مدينة مادبا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٨٧) الصادر بتاريخ ٢٥/٤/١٩٧٤ لاغراض وزارة التربية والتعليم .

٣ – قطع الأراضي المبينة مساحاتها وارقامها واسماء اصحابها في الجدول المرفق بكتاب معالي امين العاصمــة المشار اليه اعلاه ملك السادة محمد عبدالله موسى الحلو ورفقاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٩٣) الصادر بتاريخ ٢٥/٥/١٩٧٤ بغية دمجها بالاضافة لما استملك من بعضها سابقا في سعة الشارع العام بحي رقم (٢٤) العقيلي وحي رقم (٢٣) العماوي .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩/٦/١٩٧٤ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ :–

١ – سبعة دونمات و (٦٩٦) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٩٤) من حوض البقعان رقم (٤٢) من اراضي مدينة السلط والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقــم (٢٤٨٥) الصادر بتاريخ ١٠/٤/١٩٧٤ لاغراض وزارة الداخلية لاقامة مجمع للدوائر الحكومية عليها .

٢ – طريق بمساحة (٣٠) مترا مربعا من اصل مساحة قطعة الارض رقم (٢٦٦٧) حوض رقم (٣٣) حي رقم (٢) جبل عمان ملك السيد عبدالله احمد محمد ابو شام والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٩٣) الصادر بتاريخ ٢٥/٥/١٩٧٤ بقصد خدمة قطعة الارض رقم (١٤٠٢) نفس الحوض والحي ملك السيد طعمه عطاالله .

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠/٥/١٩٧٤ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاراضي والاملاك المبينة تاليا الكائنة في كل من اربد والبارحة استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ : –

١ – (١٢٠) ماية وعشرون مترا مربعــا من القطعة رقم (١١٠) من الحوض رقم (٨) مــن اراضي البارحة العائدة للسيد احمد سليمان احمد المعادلة والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد(٢٣٧٤) من الجريدة الرسمية الصادر في عام ١٩٧٢ بقصد دمجها في سعة الشارع العام .

٢ – (٢٤٠) مايتان واربعون مترا مربعا مــن القطعة رقم (٢٧٢) من حوض رقم (٨) مــن اراضي البارحة العائدة للسيد حسن الشحادة الخليل والموصوفــة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٣٧٤) من الجريدة الرسمية الصادر في عام ١٩٧٢ بقصد دمجها في سعة الشارع العام .

٣ – كامل مساحة القطعة رقم (٤١) من الحوض رقم (٢) من اراضي اربــد العائدة للسيدة زينب العبد المجيد الدلقموني والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٣٧٤) من الجريدة الرسمية الصادر في عام ١٩٧٢ بقصد دمجها في سعة الشارع العام .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢/٦/١٩٧٤ الموافقــة على اعتبــار استملاك مساحات الاملاك المبينة تفاصيلها تاليا والكائنة في كل من مدينة اربد ومدينة الزرقــاء استملاكا مطلقا وفق المخططــات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ :–

١ – (٣٠٤) ثلاثماية واربعة امتار مربعة من القطعة رقم (١٠٢٣) وكامل مساحة القطعة رقم (١٠٢٥) كلتاهما من الحوض رقم (١٥) من اراضي اربد ملك السيدة بدرية محمد العواد حجازي والموصوفتين في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٣٧٤) من الجريدة الرسمية الصادر في عــام ١٩٧٢ بقصد دمج الاجزاء المتعارضة في سعة الشارع العام .

٢ – (٥٥) خمسة وخمسون مترا مربعا من القطعتين رقم (١١و٨٧) من الحي رقم (٢٥) مسجد عمر من اراضي الزرقاء ملك السادة عوده اسماعيل سالم مصطفى وشريكه بشير حسين مصطفى والموصوفــة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٤٦١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٠/١١/١٩٧٣ بقصد دمجها في سعة الشارع العام .

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦/٦/١٩٧٤ الموافقة على اعتبار استملاك ما مساحته اربعة عشر دونما و (٩٨٤) مترا مربعا من قطع الاراضي الواقعة في حوض القصيلة رقم (١٧) من اراضي مدينة اربد والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٨٥) الصادر بتاريخ ١٠/٤/١٩٧٤ استملاكا مطلقا لاغراض وزارة التربية والتعليم وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ .

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/٦/ ١٩٧٤ الموافقة على اعتبار استملاك كافــة الاراضي وما عليها من انشاءات المستثناة من التسوية والواقعــة في شارع العيده من اراضي دير ابي سعيد ملك السادة حسن مصطفى الجبر ورفقاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٨٥) الصادر بتاريخ ١٠/ ٤/ ٧٤ استملاكا مطلقا لتعارضها مع الشارع المذكور وفق المخطط المنظم لهذه الغايــة مشروعا للنفع العــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ .

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميــة سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفــاده ان استملاك ما مساحته (٣٤) دونما و (٩٥٢) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤) من الحوض رقم (٢) مــن اراضي قرية اريحا/ محافظة الكرك استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الاشغال العامــة هو مشروع للنفع العــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير عــام دائرة الاراضي والمساحــة

بدري الملقي

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته ٩٦٤ مترا مربعا من القطعة رقم ٤ من حوض الجبيهة رقم ٥٦ من اراضي السلط استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الزراعة لبناء مستودعات عليها هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير عــام دائرة الاراضي والمساحــة

بدري الملقي

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحة المبينة في ادناه من قطعتي الارض الموصوفتين ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الشؤون الاجتماعيـــة والعمل بقصد فتح طريق لمشروع مركز التنمية الريادي هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عـــام دائرة الاراضي والمساحـــة

بدري الملقي

القريـــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية للقطعة متر مربع	دونم	المساحة المنوي استملاكهـــا متر مربع	دونم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني متر مربع	دونم
علان	٨ البصة	٩	٨٩٣	١٨	٥٠٠			
علان	٨ البصة	١٠	٤١٧	٢٠	٥٠٨			
			المجموع		٠٠٨	١		

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض وزارة التربيـــة والتعليم لانشاء ابنية مدرسية عليها هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي .

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحـــة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملاحظـــات
عمان	ام اذينه الجنوبي ٢٠	١٣	١٤	٤	قسم من هذه القطعة
«	« «	٥٧٥	٢	١	كامل هذه القطعة
«	« «	٥٧٦	٩١٨	—	«
«	« «	٥٧٧	١٥	١	«
«	« «	٥٧٨	٦٥	١	«
«	« «	٦١٠	١٢٠	١	«
«	« «	٦١١	٩٦٢	—	«
«	« «	٦١٢	٩٨٧	—	«
«	« «	٩٣٣	٩٣٨	١	قسم من هذه القطعة
		المجموع	٠٢١	١٣	

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعـــد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده أن استملاك المساحات المبينة في أدناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية لاستعمالها كطريق خاص يصل محطة الاتصال اللاسلكيـــة بالطريق العام بين عجلون / عمان هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ :

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

القريـــة	رقم واسم الحوضى	رقـــم القطعة	المساحـــة المنوي استملاكهـــا متر مربع	دونم	ملحوظـــات
عنجرة	٧ الزيز فونه	١٨٠	٧٤٩	٣	قسم من هذه القطعة
	«	١٨١	٤٣٨	١	«
	«	٢٤٥	١٥٢	—	«
عنجرة	٨ ام جوزه	٢	١٥٤	٢	«
	«	٩١	٣٦٣	—	«
	«	٩٥	١٧٠	—	«
		المجموع	٢٦	٨	

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ أعلن أنني بعد مـــرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحة المبينة في ادناه من قطعتي الارض الموصوفتين ازاءها استملاكاً مطلقاً لأغـــراض وزارة التربية والتعليم هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

المدينـــة	رقم واسم الحوض	رقم واسم الحي	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظـــات
عمان	٣٣ المدينة	٧ جبل الخريطة	٣٦	٦٧٦	١	قسم من هذه القطعة
«	«	«	٢٣٩٨	٤	١٠	«
		المجمـــوع		٦٨٠	١١	

اعلان

أعلن بمقتضى احكام البند (١) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم باعتبار ستملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها بأدناه بغيـــة دمجها في سعة الشارع العام المقرر في حوض ٨ العبارة و كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقم ١٥/٢١٢٧ تاريخ ١٩٧٤/٥/١٨ المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنىالمقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

امين العاصمة — ١٩٧٤/٦/٦

محمد طوقان

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع تقريبا	رقم القطعة والحوض	اسم المالك
٤٩٤	١٠١	سعيد الحاج ابراهيم غوكصاو
٥٨٦	١٠٢	سعيد الحاج ابراهيم غوكصاو

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقـــديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات التقريبية المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها بسعة الشوارع العامة الكائنة بحوض ١٨ وادي صقره وحوض ١٦ اللويبدهالغربي كما هو موضحذلكعلى مخطط الاستملاك رقم١٥/٢١٢٩ تاريخ ١٩٧٤/٥/٢٢ المنظم لهذه الغاية واستملاك ما تبقى من بعضها على اعتبار انه نتفة لا تصلح للاعمـــار وذلك مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصو د في قانون الاستملاك السالف الذكر :

امين العاصمة

محمد طوقان

المساحة المطلوب استملاكها للشوارع متر مربع تقريبا	المساحة المطلوب استملاكها على اعتبار انها نتفـــة لا تصلح للاعمـــار متر مربع تقريبا	رقم القطعة	الحوض	اسم المالك
٤٤٩	٣١٨	٣٥٦	حوض ١٦ اللويبدة الغربي	الدكتور ميشيل توفيق ايوب
١٠		٧٢١		زكي جريس متاروه الحجازين
١٢٤		٣٥٧		الدكتور ميشيل توفيق ايوب
١٢٦		٦٧٩		نزار خواط بك الاسكر
٩٨		٣٥٥		الدكتور ميشيل توفيق ايوب
١٧١		٤٧٠	حوض (١٨) وادي صقره	عبد المجيد رشيد عفاش

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٥٣ بانني وبعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار باستملاك كامل القطعة رقم ٢٩ من حوض رقم ١٥ من اراضي صنفحه والبالغ مساحتها دونمين وماية متر مربع بغية اقامة مدرسة للاناث عليها في قرية عابل باعتبار ذلك لغايات النفع العام .

١٩٧٤/٦/٥ — متصرف لواء الطفيلة

رئيس لجنة تحسين القرى بلواء الطفيلة

زهير ابو رجيع

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ، اعلن انا رئيس بلدية القويسمه والجويده بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي للتفضل باصدار قرار باستملاك ما مساحته (٣٨٢١) م٢ من قطعة الارض رقم (١٧) حوض (٤) البلد ملك السادة احمد هزاعالحديد وشركاه بغية دمجها بالشوارع العامةوالدوار كما هوموضح علىالمخطط رقم(٢)تاريخ١٩٧٤/٤/١٥ لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

الزعيم الركن المتقاعد

رئيس بلدية القويسمه والجويده

خلف الحديد

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن بلدية القويسمة والجويدة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديمطلبالى مجلسالوزراءالعالي للتفضل باصدار قرار باستملاكقطع الاراضي والعقارات المبينة بالكشف المرفق، بغية دمجها فيسعة شارع سوقالحلال ستملاكا مطلقا بقصد النفع العام بالمعنى المقصو د في قانون الاستملاك السالف الذكر .

الزعيم الركن المتقاعد

رئيس بلدية القويسمة والجويدة

خلف الحديد

هكذا من الأصل

جدول استملاك

اسم المالك	البلدة والحوض والحي او الحارة	رقم القطعة	الحصص	المساحة العمومية م٢	المساحة المقتطعة م٢	الربع القانوني م٢	الزائد عن الربع م٢	الباقي م٢	ملاحظات
سليمان عبد المولى الدريسي	القويسمه٤البلدحي٣الحارةالجنوبية	٦٤	كاملا	٨٥٤ر٤٠	٠٠٢ر٧٠	٢١٣ر٨٥	لا شيء	٨٥١ر٧٠	خالية من الابنية والاشجار والانشاءات
خلف منور الحديد	« « « «	٦٥	كاملا	٩٣٠ر٦٩	٠٢٨ر٠٠	٢٣٢ر٦٧	لا شيء	٩٠٢ر٦٩	« « « « « « «
محمد منور الحديد	« « « «	٦٦	كاملا	١٥٤١ر٨١	٠٥٤ر٩٠	٣٨٥ر٤٥	لا شيء	١٤٨٦ر٩٠	« « « « « « «
عواد سلامه الذريوات	« « « «	٦٧	١٣حصة	١٣٤ر٣١	٠٩٣ر٣٠	٠٣٣ر٥٧	٥٩ر٧٣	٦١ر٠١	(تستملك كامل القطعة) حيث يبقى منها
راشد فلاح صنوخ الذريوات	« « « «	٦٧	٢٥حصة						نتفة صغيرة لا تصلح للبناء كما ويوجد
قبله بنت فلاح صنوخ الذريوات	« « « «	٦٧	٢٥حصة						بناء حجر وطين غرفتين تقع بسعة الشارع
علي سليمان راشد الخميس	« « « «	٦٧	١٣حصة						المراد استملاكه
سارة بنت محمد سعيد الحديد	« « « «	٧٠	٨حصص	٦٢٠ر١١	٠٧٧ر٠٠	١٥٥ر٠٣	لا شيء	٥٤٣ر١١	خالية من البناء
عوده مفلح باير الحديد	« « « «	٧٠	٥حصص						
مطلق شاهر صايل الحديد	« « « «	٧١	١ حصة	١٣٨٥ر٧٠	١٤٣ر٥٥	٣٤٦ر٦٥	لا شيء	١٢٤٢ر١٥	خالية من البناء
نوف بنت سليم علي خير	« « « «	٧١	٤حصص						
برجس شاهر صايل الحديد	« « « «	٧١	٣حصص						
ابراهيم سالم سلمان القهيوي	« « « «	٧٣	١ حصة	٥٣٠ر٦٣	٢٥٥ر٠٠	١٣٢ر٦٥	١١٢ر٣٥	٢٧٥ر٦٣	يوجد بالقطعة غرفة حجر وطين غير
يوسف سالم سلمان القهيوي	« « « «	٧٣	١ حصة						صالحة للسكن تقع بسعة الشارع
عواد فالح علي القهيوي	« « « «	٧٤	كاملا	٤٦٣ر٣٣	٢٦٨ر٥٠	١١٥ر٨٣	١٥٢ر٦٧	١٩٤ر٨٣	خالية من الابنية والانشاءات
كريم عبد الهادي الحديد	« « « «	٧٥		٣٦٩ر٤٦	٢٥١ر٣٥	٠٩٢ر٣٦	١٥٨ر٩٩	١١٨ر١١	يوجد بيت من الاسمنت والدكة (الباطون)
عبد الله عيد مهاوش الحديد	« « « «	٧٥							مكون من ثلاثة غرف ومنافع وصالحة للسكن تقع بسعة الشارع العام
ضيف الله فلاح المنصور	« « « «	٧٦	كاملا	٣٤٠ر١٧	٢٢٩ر٥٠	٠٨٥ر٤٠	١٣٤ر١٠	١٢٠ر٦٧	يوجد بيت مكون من غرفتين اسمنت وغرفة طين وايضاً مطبخ حجر وطين تقع بسعة الشارع العام (وتستملك كافة القطعة)
نايف منور الحديد	« « « «	٦٠	كاملا	٨٧٢ر٤٨	١١٨ر١٧	٢١٩ر٢٢	لا شيء	٧٥٤ر٣١	خالية من البناء
احمد منور الحديد	« « « «	٥٩	كاملا	٧٧٠ر٢١	٠٠٧ر٢١	١٤٥ر٠٥	لا شيء	٧٦٣ر٠٠	خالية من البناء

المساح : الحاج عمر الكفاوي

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ، اعلن انا رئيس بلدية القويسمه والجويده بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء للتفضل باصدار قرار باستملاك مساحة الاراضي والابنية المبينة ادناه في جدول الاستملاك رقم (٤) تاريخ ١٨/٣/١٩٧٤ ، ملك السادة فهد ابراهيم سالم القهيوي ورفقاه استملاكا مطلقا بغيــة دمجها في سعة للشارع المتفــرع من شارع سوق المواشي الى المسجد مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

الزعيم الركن المتقاعد
رئيس بلدية القويسمة والجويده
خلف الحديد

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ، اعلن انا رئيس بلدية القويسمة والجويدة بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي للتفضل باصدار قرار باستملاك ما مساحته (٨٩٣٤) م٢ من قطعة الارض رقم (٢٦) حوض (٤) البلد من اراضي القويسمة ملك السيد بدر بن منور الحديد ، بغية دمجها بالشوارع العامة والدوار ، كما هو موضح على مخطط الاستملاك رقم (٣) تاريخ ١٧/٤/١٩٧٤ لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

الزعيم الركن المتقاعد
رئيس بلدية القويسمه والجويده
خلف الحديد

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثةمن قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعــد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار القرار وفقا للفقرة الاولى من المادة الرابعة باستملاك قطعة الارض رقم ١٤٠ حوض ٨ الميالة / طبربور / من اراضي عمــان والبالغ مساحتها دونما واحدا والعائدة لورثة الحاج محمد صالح البليبسي استملاكا مطلقا لمعارضتها مع تنظيم ضاحية جمعية اسكان المحامين النظاميين الاردنية التعاونية محدودة المسؤولية وهو مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الآنف الذكر .

رئيس جمعية اسكان المحامين
النظاميين الاردنية/محدودة المسؤولية
المحامي شاهر الطالب

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم(٢) لسنة ١٩٥٣ بان بلدية نجل/الشوبك عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لأصدار القرار باعتبار -- استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه ، وذلك من اجل اقامة ابنية مدرسية عليها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المشار اليه .

رئيس بلدية نجل/الشوبك
عبدالله سالم مريخيل

المساحة المطلـــوب استملاكهـــا		رقم الحوض	رقم القطعة	اسم المســالك
م٢	دونم			
٥٩٢	٣	٣٠	٣٩	عيد راشد عودة الله الرواشده محمد محمود حسين الشاويش عقيلان علي ابراهيم الشقيرات محمد علي حمد الشقيرات مطلق علي ابراهيم الشقيرات رجاء اجميع ابراهيم " عبد القادر سالم الرواشدة ورثة سليمان محمدسليمان الرواشدة
٧٠٣	٢	٣٠	٣٨	محمد عبدالله العمر الغنميين ورثة خليفه حسن صلاح الصلاحات احمد محمد حسن الشاويش شاهر حسين علي الغنميين
٦٦٦	٣	٣٠	٣٧	حسين ابراهيم مسلم الملاحيم احمد شتيوي مريحيل الغنميين حسين شتيوي مريحيل الغنميين يوسف احمد خلف الغنميين

اعلان استملاك

اعلن انا رئيس مجلس قروي قرية الهاشمية عن عزمي التقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب استملاك ما مساحته ١١ دونما و ٧٧٦ مترا مربعا من القطعة رقم ١١ من الحوض رقم ٣ من اراضي قرية الهاشمية من اجل بناء مدرسة نموذجية للذكور عليها باعتبار ذلك للنفع العام ،

رئيس المجلس القروي

شؤون البلديات

اعـــلان

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بمقتضى احكام المادة (٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ اقرر احداث بلدية لقرية ذيبان . ووفقا للمادة (٧) من القانون المذكور وبناء على تنسيب عطوفة محافظ العاصمة اقرر ان يكون عدد اعضاء مجلس البلدية المذكورة سبعة اعضاء من ضمنهم الرئيس وفيما يلي اسماء رئيس واعضاء اول مجلس بلدي فيها :

١ . السيد فايق سليم الرواحنة رئيساً
٢ . " سالم فالح الدواورة عضوا
٣ . " علي فالح الطوالبه عضوا
٤ . " فلاح قاضب اللوانسه عضوا
٥ . " فضيل مسلم الحويان عضوا
٦ . " محمد سالم الحواتمه عضوا
٧ . " محمد عبدالغني الحيصة عضوا

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
المهندس فؤاد قاقيش

اعـــلان

وافق معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية عملا باحكام المادة السادسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ على قرار لجنة بلدية المفرق رقم (٧٨) تاريخ ١٩٧٤/٤/٢٩ المتضمن توسيع حدود منطقة بلدية المفرق بحيث تشمل ما يلي : الجزء الشرقي من طريق اربد عمان بخط مواز للطرف الشرقي للشارع العام وعلى عمق (٢٠٠) مترا موازيا لحدود منطقة البلدية فقط ومشتملا على اجزاء من القطعتين رقم ٢، ١٢ من الحوض رقم (١) حوض المفرق الشرقي :

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
المهندس فؤاد قاقيش

اعـــلان

عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ اقرر احداث بلدية في قرية ذيبان / محافظة العاصمة على ان تشمل حدودها ما يلي : —

١ — كامل حوض البلد رقم (٨).
٢ — قسم من الحوض رقم (٩) ام الغزلان الشمالي .القطع ذوات الارقام ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٨، ٣٧، ١١، ١٠، ٩، ٨، ٦. ٧ ، ٢٩ ، ٣٠ .
٣ — قسم من الحوض رقم (١٢) ام الغزلان الوسطاني . الجزء الشمالي من القطعة رقم (٤) من العلامـــة (١) وبخط مستقيم نحو الغرب الى نقطة المثلثات رقم (187, TQ) .
٤ — قسم من الحوض رقم (١٣) ام الغزلان الغربي. الجزء الشمالي للقطعة رقم (٤) من نقطة المثلثات رقم (187, TQ) وبخط مستقيم نحو الغرب الى الزاوية الشمالية من القطعة رقم (٣) من الحوض رقم (١٥) ام النعاج ويتجه نحو الشمال مع الروض الى ان يلتقي بالزاوية الجنوبية من القطعة رقم (١١) من الحوض رقم (١٤) ذيبة .
٥ — قسم من الحوض رقم (١٤) ذيبة يشمل القطع ذوات الارقام ١١، ١٠ .
٦ — قسم من الحوض رقم (٧) تلعة البقرة الغربي .القطع ذوات الارقام ٢٨، ٢٧، ٢٦، ٢٥، ٢٤، ١٤، ١٣، ١٢، ١١، ٤٥، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٣٥، ٣٣ : ٣٤، ٤، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٤ .
٧ — قسم من الحوض رقم (٣) الهوارية الشرقي . القطع ذوات الارقام ٥، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١٨، ١٧، ١٩، ١٦، ١٥، ١٤ والجزء الجنوبي من القطعة رقم (٤) بين العلامتين (ج، د) .
٨ — قسم من الحوض رقم (٥) ام الذكاكين القطع ذوات الارقام ١٦، ١١، ١٤، ١٣، ١٢، ١٥، ١٠ .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
المهندس فؤاد قاقيش

اعـــلان

عملا بالمادة السادسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ اوافق على قرار مجلس بلدية ناعور رقم(٧) تاريخ ١١/٢/١٩٧٤ المتضمن التخلي عن القطع ذوات الارقام ١٤،٥، ١٥ من الحوض رقم (١٢) المصـــدار من اراضي ناعور واخراجها من منطقة البلدية .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

المهندس فؤاد قاقيش

اعـــلان

استنادا للمادة (١/٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ اعلن انتخاب عضو المجلس البلدي السيد نايف عايد الجابر نائبا لرئيس بلدية سحاب .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

المهندس فؤاد قاقيش

اعـــلان

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بمقتضى المادة (٧) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وبناء على تنسيب عطوفة محافظ الكرك اقرر ان يكون عدد اعضاء مجلس بلدية مؤاب ثمانية اعضاء من ضمنهم الرئيس وذلك اعتبارا من الدورة المقبلة .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

المهندس فؤاد قاقيش

امـــر

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة (١/٧) من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ اعلـــن انا وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية تعديل الامر السابق الصادر عني والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقـــم ٢٣٦١ لسنة ١٩٧٢ واستثناء القرى التالية منه :

١ . قرية غور نمرين بمحافظة البلقاء.

٢ . وقرية العالوك والمسرة بمحافظة العاصمة .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية

المهندس فؤاد قاقيش

الأطبـــاء

صرحت وزارة الصحة لكل من الاطباء التالية أسماؤهم بمزاولـــة مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية ضمن الشروط التي تحددها الوزارة :

محمد علي عبد القادر مساعده
زين الدين ياسين الزعتري
محمود صالح عبد الغني خضر
محمود عيسى محمود عبدالرحيم أحمد سالم
فهمي توفيق ابراهيم أبو مريم
عبد السلام محمود الحسيري
سليم عبد الرحمن السليم التل
سليم بدوي الصاحب
جعفر علي محمود الحنيطي
فاروق علي الكالوتي
مضعان سليمان مضعان أبو صيام
مكرم ميخائيل مفضي الهلسه
نايف محمد حمد الهباهبه

جدول الأمراض السارية الشهري عن شهر آذار سنة ١٩٧٤

المركز / المرض	اصابات / وفيات	عمان		مادبا		الزرقاء		السلط		الشونة الجنوبية		اربد		جرش		عجلون الاجفور		الكورة		دير علا		الكرك		الطفيلة		معان		العقبة			المجموع	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع		م	ع
تيفوئيد	ا	١١	٨	١	—	٢	—	١	—			٥	—																		٢٠	٨
	و																															
بارا تيفوئيد	ا	٢	١					١	—																						٣	١
دزنتري	ا	١	—	٢	—			—	٤							٣	—							٧	—						١٣	٤
انفلونزا	ا	١	٢													١	—					١	—	١٦	—						١٩	٢
	و																															
حصبة	ا	١٨	١٥	٢	—	٦	—					٤	—	٩	—			—	٧	٣	—					١	—	١	—		٤٤	٢٢
	و	٤	١									٤																			٨	١
ابو كعب	ا	١٨	١٤	١٩	١٤	٧	—	٣٤	٢٤	—	٥			٤	—					١٧	٢							٣	—		٢٨٢	٢٢٩
	و																															
سعال ديكي	ا	١	—	٣	—									٨	—											٢	—				١٤	—
	و																															
جدري مائي	ا	٤٠	٦٠	١٠	٢	٢١	—	٢	١	—	٤			٤	—							٣	—			٥	—	٣	—		٨٨	٦٧
	و																															
يرقان	ا	٧	٩			٣	٢	١	١			٤	١	١	—													١	—		١٧	١٣
	و	٢	—																												٢	—
شلل اطفال	ا	—	٥			١	—							١	—																٧	—
	و																															
التهاب السحايا	ا	٣١	٩			١١	٢	٢	—		١	٦	١			١	—	—	٢	—	١	١	—					٥	—		٤٧	١٥
	و	٥				١	—		—			٣																			٩	—
حمى قرمزية	ا	١	—																												—	١
	و																															
حمى راجعة	ا																					١	—								١	—
	و																															
ذات الرئة	ا					٨	—																								٨	—
	و					١	—																								١	—
حمى نفاس	ا																														٢	—
دفتيريا	ا	١	—																									٢	—		١	—
ملاريا	ا					١	—																								١	—

هكذا من الأصل

جـــدول الامراض السارية الشهري عـــن شهر نيسان سنة ١٩٧٤

المركز / المرض	اصابات / وفيات	عمان		مادبا		الزرقاء		السلط		ديرعلا و		الشونة الجنوبية		اربـــد		جرش		عجلون والمفرق				الاجفور		الكرك		الطفيلة		معان		العقبة		المجمـــوع	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع
تيفوئيد	ا	٧	٥	١	—	١	—	١	—					٢	—			١	—													١١	٥
	و	١	—																													١	—
بارا تيفوئيد	ا	٥	—																													٥	—
	و																																
ديزنتري	ا							—	٢																	٥	—					٥	٢
	و																																
انفلونزا	ا																							٨	—	١٥	—					٢٣	—
	و																																
حصبه	ا	٢١	١٩	٤	—	٣	—	٢	٢	١	١			١	—															٣	—	٢٥	٢٣
	و	١	٢											١	—																	٤	٢
ابو كعب	ا	١١٠	١٥٦	٧	—	٦	—	٥١	٩	٢١	١٥			٢	٢	—	٦					١	—	١	—			١	—	٣	—	١٩٩	١٨٩
	و																																
سعال ديكي	ا	٧	١٠	٤												—	٥															١١	١٥
	و																																
جدري ماء	ا	٥٥	٥٦	١٤	—	١٢	—	١	١٠	٩	٣			٢٠	—	—	١							١٧	—			٢٨	—	١٨	—	١٧٥	٧٠
	و																																
برقـــان	ا	٦	٦			٢	—			—	١			٤	—	—	٢	٢	—									١	—	٣	—	١٩	٩
	و	١	١											٢	—													١	—			٤	١
التهاب السحايا	ا	١٠	٤			٤	—	٢	—					١	—	—	١	١	—													٢٠	٥
	و	٥	—											٢	—																	٧	—
حمى قرمزية	ا													١	—																	١	—
	و																																
ذات الرئة	ا	—	١																													—	٢
	و	—	١																			١	—										١
حمى نفاس	ا															١	—															١	—
	و																																

وزير الصحـــة

تشجيع الاستثمار

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/٦/٤ الموافقة على تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المتخذة في جلستها رقم (٢٣) المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/٥/١٩ بشكلها الذي وردت فيه .

آمر دفاع رقم (٣) لسنة ١٩٧٤

صادر عن معالي وزير التموين

استناداً الى الصلاحيات المخولـــة الي بموجب أمر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ ، واستناداً الى نص البند الاول والثاني من المادة الرابعة ونص المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ لنظام الامن الاقتصادي أقر رمايلي :

١ – أ – يمنع التخليص على أية لحوم طازجة أو مثلجة تستورد للمملكة دون الحصول على موافقة وزير التموين الخطية مسبقاً وينطبق ذلك أيضاً على الحالات التي يكون فيها المستورد قد حصل على رخصة استيراد .

ب – ستستولي وزارة التموين على أية كمية من اللحوم الطازجة أو المثلجة التي تستورد خلافاً لما ورد في الفقرة (أ) من المادة رقم (١) المذكورة أعلاه .

٢ – يعمل بهذا القرار اعتباراً من يوم الثلاثاء الواقع في ١٩٧٤/٥/٢٨ .

٣ – كل من يخالف نص هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام أعلاه .

٤ – يلغى أي أمر دفاع أو قرار أو تعليمات صادرة بهذا الشأن بالمدى الذي يتعارض مع مضمون هذا الامر .

وزير التموين

صادق الشرع

آمر دفاع رقم (٥) لسنة ١٩٧٤

صادر عن معالي وزير التموين

استناداً الى الصلاحيات المخولة الي بموجب أمر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستناداً الى نص المادة الرابعة من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ (نظام الامن الاقتصادي) أقرر ما يلي : –

١ – الاستيلاء لحساب وزارة التموين على أي سكر مخزون أو محتفظ به في مخازن الاشخاص المبينة أسماؤهم أدناه :

١ السيد سميح الحولي
٢ السادة شركة وهبه تماري وأولاده
٣ السادة شركة مال القبان الاردنية
٤ السادة شركة الثلج والصودا والكازوز الاردنية المساهمة المحدودة
٥ السيد حامد سلطان وأولاده

٢ – يستثنى من السكر المحتفظ به لدى شركة الثلج والصودا والكازوز الاردنية المساهمة المحدودة الكميات التي سبق وان وافقت وزارة التموين للشركة المذكورة على استعمالها .

٣ – ينطبق هذا الامر أيضاً على السكر المحتفظ به في مخازن الاشخاص المبينة أسماؤهم أعلاه لحساب طرف ثالث .

٤ – يعتبر هذا الامر ساري المفعول اعتباراً من تاريخ ١٩٧٤/٦/١٥ .

٥ – كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه أعلاه .

وزير التموين

صادق الشرع

أمر دفاع رقم (٦) لسنة ١٩٧٤

صادر عن معالي وزير التموين

استناداً الى الصلاحيات المخولة الي بموجب أمر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ . واستناداً الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ « نظام الامن الاقتصادي » أقرر أن يتم تنظيم عملية شراء وبيع السكر كالآتي:

١ – يترتب على جميع الشركات والمؤسسات الصناعيـة شراء السكر الذي تحتاجـه لعملياتها (سيشار اليه فيما بعد بالسكر الصناعي) من وزارة التموين مباشرة وبالأسعار التي تحددها وزارة التموين .

٢ – يشمل السكر الصناعي لأغراض هذا الامر ما يلي : –

أ – السكر الذي تستعمله المصانع الاردنية .

ب – السكر الذي يستعمل من قبل محلات الحلويات بما في ذلك الحلويات والمعجنات الوطنية والاجنبية .

جـ – السكر الذي تحتاج اليه صناعة المرطبات والصناعات الاخرى المشابهة .

د – أي سكر يدخل في صناعة أية مادة أخرى .

٣ – يمنع على جميع المستوردين وبـائعي المواد الغذائيـة بالجملة وشبه الجملة والمفـرق بيع أي سكر للمؤسسات والشركات الصناعية أو للاغراض الصناعية المشار اليها أعلاه في المادة الثانية .

٤ – تكون أسعار السكر لاغراض الاستهلاك المنزلي المحلي كالآتي : –

أ – سعر السكر لدى وزارة التموين (١١٩) دينار للطن الواحد (ظهر السيارة) .

ب – سعر السكر بالجملة لدى بائع الجملة أو شبه الجملة (١٢١) فلساً لكل كيلوغراماً.

جـ – سعر السكر للمستهلك في جميع أنحاء المملكة (١٢٥) فلساً لكل كيلوغراماً .

٥ – تكون أسعار السكر للأغراض الصناعية(٢٢٥) ديناراًللطن الواحد تسليم مخازنوزارة التموين(ظهرالسيارة) :

٦ – يترتب على الشركات والمؤسسات الصناعية أن تشتري من وزارة التموين مباشرة كميات السكر التي تقررها ويجوز تغيير هذه الكميات اذا ما اقتنع وزير التموين ان الكمية المحددة لاية شركة أو مؤسسة تزيد أو تنقص عن حاجتها الحقيقية .

٧ – يحق لاصحـاب المصانع استيراد احتياجاتهم من السكر من الخارج شرط أن تجري عملية الاستيراد والاستهلاك تحت اشراف وزارة التموين .

٨ – يعمل بهذا القرار اعتباراً من صباح يوم الاحد الواقع في ١٦/٥/١٩٧٤ .

٩ – كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام أعلاه .

وزير التموين
صادق الشرع

أمر دفاع رقم (٧) لسنة ١٩٧٤

صادر عن وزير التموين

استناداً الى الصلاحيات المخولة الي بموجب أمر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستناداً الى نص المادة الخامسةمن نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ أقرر ما يلي : –

١ – الغاء أمر الدفاع الصادر عن معالي وزير الاقتصاد الوطني رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المتضمن تحديد أسعارالبيبسي كولا والميراندا والكراش كولا والكراش أورانجو والفريش أب والمارينا ومنتجات سحويل من المرطبات .

٢ – تصبح أسعار جميع أصناف المرطبات المذكورة أعلاه معومة اعتباراً من تاريخ ١٦/٦/١٩٧٤ .

وزير التموين
صادق الشرع

قـــرار

حيث تألفت المحكمة الخاصة المنصوص عليها بالمادة الخامسة من قانون منع بيع العقار للعدو رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٣ . وعملا بالمادة المذكورة فاني أقرر انعقادها في مبنى محكمة أمن الدولة في ماركا اعتباراً من ١/٦/١٩٧٤ .

وزير العدل
سالم مساعده

قرار صادر عن وزير الزراعة

لتنظيم بطاقة الحيازة الزراعية وسجل القرية صادر بمقتضى المادة ٨٠ من قانون الزراعة رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٣

احكام القرار : –

المادة ١ – يسمى هذا القرار قرار تنظيم بطاقة الحيازة الزراعية وسجـل القرية لسنة ١٩٧٤ ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – تعد بطاقة الحيازة الزراعية ابتداء من اول عام ١٩٧٥ طبقا للنموذج المعتمد من قبـل وزارة الزراعة كوثيقة رسمية .

المادة ٣ – يعد سجل لكل قرية ابتداء من مطلع عام ١٩٧٥ طبقا للنموذج المعتمد من قبل وزارة الزراعة كوثيقة رسمية وترقم كل ورقة فيه برقم مسلسل وتختم كل صفحة منه بختم مديرية الزراعة في المحافظة التي تتبعها القرية ويجب ان تكون الحيازات المثبتة في سجل القرية مطابقة للواقع .

المادة ٤ – يجب على كل مالك لارض زراعية او من ينيبه تقديم المعلومات التي تطلب منه بموجب نموذج البيانات الزراعية المرفقة والمعتمدة من قبل وزارة الزراعة ويقوم مالك الارض او من ينيبه بتعبأة النموذج على نسختين يسلم واحدة منها الى المرشد الزراعي في القريـة او اي شخص آخر تعتمده وزارة الزراعة لهذه الغاية ويحتفظ بالثانية بعد توقيعها وتاريخهـا من قبل المرشد او الشخص المعتمد كدلالة على تقديم البيانات في الموعد المحدد .

المادة ٥ — على كل مالك لارض زراعية او من ينيبه ان يقدم نماذج البيانات الزراعية معبأة حسب الاصول خلال شهر كانون ثاني من كل عام بالنسبة للزراعات الدائمة والمباني والآلات والحيوانات وخلال شهر ابتداء من زراعة كل محصول بالنسبة للمزروعات الموسمية ويعتبر متخلفا كل من لم يقدم هذه النماذج في هذه الاوقات.

المادة ٦ — يقوم المرشد الزراعي او الشخص المعتمد بعرض نماذج البيانات الزراعية التي ترد اليه خلال اسبوع من ورودها على اللجنة الزراعية والمؤلفة بموجب هذا القرار .

الماده ٧ — تشكل في كل قرية لجنة تسمى اللجنة الزراعية مؤلفة كما يلي : —

أ — المرشد الزراعي .

ب — رئيس الجمعية التعاونية الزراعية في القرية ان وجد .

ج — ممثل عن المجلس القروي او البلدي او الهيئة الاختيارية وذلك حسب الحالة على ان يكون المرشد الزراعي مقررا للجنة وتجتمع اللجنة بناء على طلب المرشد الزراعي الذي يحدد الزمان والمكان .

المادة ٨ — تقوم اللجنة الزراعية بالمهام التالية : —

أ — اتخاذ الترتيبات اللازمة لاشعار ملاك الاراضي الزراعية او من ينوب عنهم بالمواعيد التي يجب تقديم البيانات الزراعية خلالها .

ب — تدقيق المعلومات التي يوردها مالك الارض او نائبه في نماذج البيانات الزراعية واعتمادها وتدوينها في سجل القرية .

ج — اعداد كشوفات اولية بالمعلومات التي لم يتقدم بها المتخلفون المذكورون في المادة(٥)من هذا القرار وتخطر المتخلفين بها وتنتظر مدة أسبوعين بعد الاخطار فاذا اعترض المتخلف نظرت اللجنة في اعتراضه خلال اسبوعين من تاريخ الاعتراض وتجري التصحيح اللازم وتدون المعلومات المحققة في سجل القرية . اما اذا لم يعترض المتخلف فتعتبر اللجنة المعلومات الواردة في الكشوفات المؤقتة معتمدة وتدونها في سجل القرية .

د — تدون المعلومات العامة عن القرية والتي يجب ان يحتويها سجل القرية وذلك بعد ان تقوم بجمعها والتأكد من صحتها .

المادة ٩ — يحتفظ المرشد الزراعي بسجل القرية ويقدم الى مديرية الزراعة في المحافظة قوائم بالمتخلفين ، كما يرفع اليها نماذج البيانات الزراعية التي تم تدقيقها وتسجيل محتوياتها في سجل القرية .

المادة ١٠ — تقوم مديرية الزراعة في المحافظة بتعيين العدد الكافي من الموظفين للقيام بتنظيم بطاقات الحيازة الزراعية من واقع سجل القرية وذلك على ثلاثة نسخ تحفظ واحدة منها في مديرية الزراعة بالمحافظة وتحفظ الثانية لدى المرشد الزراعي وتعطى الثالثة لمالك الارض او نائبه وتكون بطاقات الحيازة مختومة بخاتم مديرية الزراعة في المحافظة وتحمل رقما متسلسلا بالنسبة لكل محافظة ولا تمنح هذه البطاقات للمتخلفين .

المادة ١١ — كل مالك ارض زراعيـة او نائبه لا يملك بطاقة حيازة زراعية ساريـة المفعول يحرم من اية خدمات تقدمها وزارة الزراعة والمؤسسات الاخرى العاملة في خدمة الزراعة .

هكذا من الأصل

المادة ١٢ — أ — يكون مدير الزراعة في المحافظة مسؤولا عن مراقبة تنفيذ تنظيم بطاقات الحيازة الزراعية خلال اسبوعين من ورود نماذج البيانات الزراعية وقوائم المتخلفين الى مديريته ويكون ايضا مسؤولا عن اي قصور او اهمال بهذا الصدد .

ب — على مدير الزراعة ان يبلغ وزير الزراعة باسماء الموظفين واعضـاء اللجان العاملين على تنظيم بطاقات الحيازة الزراعية وسجل القرية والابلاغ عن اسماء المالكين المتخلفين .

المادة ١٣ — تؤلف في كل محافظة لجنة ممثلة لكل من وزارة الزراعة ووزارة الداخلية ودائرة الاراضي والمساحـة برئاسة مدير الزراعة في المحافظة تنظر في الاعتراضات المتعلقـة ببطاقات الحيازة وسجل القرية خلال اسبوعين من تاريخ تقديم الاعتراض ويكون قرارها قطعيا بعد تصديقه من قبل وزير الزراعة .

المادة ١٤ — أ — تجتمع اللجنة المنصوص عليها في المادة (١٣) من هذا القرار بناء على طلب مدير الزراعة في المحافظة الذي يحدد الزمان والمكان .

ب — تقدم طلبات الاعتراض من ذوي العلاقة الى ديوان مديرية الزراعة في المحافظة وتسجل في سجل خاص.

ج — تقوم اللجنة الزراعية المنصوص عليها في المادة (٧) من هذا القرار بتدوين المعلومات المعتمدة كنتيجة للاعتراض في سجـل القرية وبطاقة الحيازة ويشار اثناء ذلك الى رقـم قرار اللجنة وتاريخ صدوره .

وزير الزراعـة
مروان الحمود

البنك المركزي الاردني

قرر مجلس ادارة البنك المركزي الموافقة على السماح لبنك فيرست ناشيونال سيتي First National City Bank ومركزه في نيويورك في الولايات المتحدة الامريكية بفتح فرع له في مدينة عمان وبتعاطي الاعمال المصرفية في المملكة وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية .

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ٣١/ ٥/١٩٧٤

الموجودات	دينار	دينار
الذهب		١٣ر٠٤٦ر٠٠٩
حقوق السحب الخاصة		٢ر٩١٨ر٩٢٧
موجودات بعملات اجنبية قابلةللتحويل:		
نقد وارصدة وودائع	٦٣ر٧٧٥ر٥٩١	
اذونات خزينة	١٥ر٨٤٧	
سندات	١٩ر٧٥٧ر٨٧٦	٨٣ر٥٤٩ر٣١٤
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٨٣٧ر٧١٦
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٢٠٦ر٢٠٠
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	١٦ر٣٢٢ر١٩٠	
سلف واسناد مخصومة	٢٠ر٨٦٤ر٩٤٢	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٢٠٠ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٤ر٦٩٧ر٧٢٥	
اخرى	٢ر٢٣٢ر٧٦٠	٤٤ر٣١٧ر٦١٧
		١٤٤ر٨٧٥ر٧٨٣
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		١٨ر٠٢٦ر٣٦٨

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		١٠٩ر٦٢٦ر١٩٥
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٦ر١٠٠ر٣٧٧	
البنوك المرخصة	١٦ر٠٣٨ر١٣٠	
الهيئاتوالمؤسساتالخارجية	٦٠٥ر١٧٦	
اخرى	٥٧٥ر٦١٣	٢٣ر٣١٩ر٢٩٦
الالتزامات الخارجية تنفيذا لاتفاقيات الدفع		٥٦٣ر٨٢٨
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٣٩٦ر٩٦٠
مطلوبات اخرى		٢٥٢٨ر٣٢٣
رأس المال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٤ر٠٠٠ر٠٠٠
مخصص تعويض نهاية الخدمة		٨١ر٢٣٨
الحساب الخاص		٢ر٣٥٩ر٩٤٣
		١٤٤ر٨٧٥ر٧٨٣
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		١٨ر٠٢٦ر٣٦٨

نائب المحافظ
حسين القاسم

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

وقائع ومقررات لجنة السير المركزية

في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢

الحضور:

معالي السيد احمد الطراونة/وزير الداخلية/ رئيسا
العقيد السيد محمد العربيات/مدير ترخيص السواقين والمركبات/عضوا
المهندس السيد خلف الهواري/مندوب وزارة الاشغال العامة/ عضوا
العقيد السيد احمد العتوم/ مدير السير العام/عضوا
المهندس السيد فريد خلف/مندوب وزارة الشؤون البلدية والقروية/ عضوا
المهندس جواد طهبوب/مندوب وزارة الاقتصاد الوطني/عضوا
المهندس السيد عدنان هندية/ مندوب امانة العاصمة/عضوا
السيد مصطفى أبو قورة/عن نقابة اصحاب السيارات الشاحنة/عضوا
السيد رشاد البرجكلي/عن اصحاب سيارات الركاب /عضوا
السيد سامي حسن منصور/عن نقابة السواقين/عضوا
السيد سالم الكسواني /المستشار القانوني لوزارة الداخلية/سكرتيرا

الوقائع والمقررات:

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا برئاسة السيد احمد الطراونة وزير الداخلية وحضور السادة الاعضاء المدرجة اسمائهم اعلاه ونظرت في مقررات لجان السير الفرعية في المحافظات واتخذت بشأنها المقررات التالية:

أ – نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة العاصمة وقررت ما يلي :

١ – الموافقة على ما ورد في الفقرة (١) من توصيات اللجنــة بمنح السيدين حسين عوض منصور ومحمد سليمان الشجراوي تصريحا لتسيير باص على خط عمان/خربة السوق/الطيبة/جاوا/الجويدة وبالعكس على ان تؤسس شركة عادية يكون باب الاكتتاب فيها مفتوحا لجميع الراغبين من اهالي القرى المذكورة .

٢ – بالنسبة لما ورد في الفقرة (٢) من المقررات المتعلقة بطلب الحاج عبد الكريم الرتيمة تعديل خط سير الباص رقم ١٣٤٩ بحيث يصبح عمان/ الرصيفة فقط بدلا من عمان/الرصيفة/الزرقاء .
فقررت اللجنة اعادة الموضوع الى لجنة السير الفرعية لبيان الاسباب التي تبرر اجابة الطلب .

٣ – الموافقة على توصية اللجنة الفرعيــة الواردة في الفقرة (٣) من مقرراتهــا بمنح السيدين شايش ثابت الخريشا وسمعان جورج عوده تصريحا لتسيير باصين على خط عمان/الموقر على ان تؤسس شركة عادية يكون باب الاكتتاب فيها مفتوحا لجميع الراغبين من اهالي الموقر والقرى التي يمر فيها هذان الباصان .

٤ – الموافقة على توصيات اللجنة الواردة في الفقرات ٤،٥،٦،٧،٨،٩،١٠،١١،١٢،١٣ برفض الطلبــات المقدمة من عدد من الشركات والاشخاص لتسيير باصات على خطوط مختلفة ؛

٥ — اطلعت لجنة السير المركزية على ما ورد في الفقرة (١٤) من مقررات لجنة السير الفرعية المتضمنة رفض طلب السيد جميل مسمار بمنحه تصريحا لتسيير باص على خط عمان/مخيم شنلر/الرصيفة وبعد المداولــة والاخذ بعين الاعتبار الظروف التي رافقت هذا الطلب والاسباب التي استند اليها المستدعي في طلباتــه المتكررة منذ عدة سنوات والتي يوضح فيها بأنه اعتبر كتاب معالي وزير الداخلية الاسبق الموجه للجنــة السير الفرعية في محافظة العاصمة والتي يوصي فيها اللجنة بالنظر في طلبه والعمل على اجابته بمثابــة التزام ادبي بالموافقة المبدأية على منحه التصريح المطلوب مما دفعه الى شراء باص منذ عام ١٩٧٠ وتكلف نتيجة المالك مبالغ طائلة ورسوم ترخيص وتسجيل دون ان يحقق اي دخل لتغطية النفقات التي تكبدها وبغض النظر عن التكييف القانوني لطبيعة هذا الالتزام وبما انه من اوائل المتقدمين لتسيير باص على هذا الخط وانهاء لهذا الموضوع الذي طال عليه الامد فقد قررت اللجنة الموافقة على منحه تصريحا لتسيير باص على خط عمان/مخيم شنلر/الرصيفة وبالعكس .

ب — نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة معان وقررت ما يلي:

١ — عدم الموافقة على ما ورد في البند (١) من المقررات بشأن منح شركة بينظار وابو العز في العقبة تصريحا لتسيير باص خصوصي على خط المطار/العقبة ، العقبة/وادي رم لمخالفة الطلب لقانون النقل على الطرق الذي يحظر على السيارة الخصوصية العمل بأجر .

٢ — الموافقة على ما ورد في البند (٤) من المقررات المتضمن منح شركة باصات التوفيق تصريحــا لتسيير باص ثالث على خط وادي موسى/معان وبالعكس .

٣ — الموافقة على ما ورد في البند (٣) من المقررات المتضمن رفض الطلب المقدم من السيد سمير عادل محمد الضبان لترخيص سيارة ثانية لتعليم السواقة في العقبة .

جـ — نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة البلقاء وقررت ما يلي :

١ — الموافقة على ما ورد في البند ١ ، ٢ ، ٣ ، برفض الطلبات المقدمــة من الاشخاص لتسيير باصات على خطوط مختلفة .

٢ — احالة طلب السيد عبد اللطيف الجغل بتحديد خط سير الباصين المرخص لهما بالعمل من السلط/الشونة/الرامة/سويمة بحيث يصلان الى عمان عن طريق ناعور .

الى لجنة السير الفرعية في محافظة العاصمة لبيان الرأي مع الاشارة الى موقف لجنة السير الفرعية في محافظة البلقاء من الطلب .

د — اطلعت لجنة السير المركزية على خارطة (اشارات المرور الدولية للطرق) التي قامت امانة العاصمة باعدادها والتي عرضها على اللجنة مندوب امانة العاصمة في اللجنة المهندس عدنان هندية وقررت لجنة السير المركزية اعتمادها والعمل على تطبيقها في جميع الطرق في المملكة بعد ان وافقت الحكومة الاردنية على مقررات المؤتمر الدولي المنعقد لهذا الغرض في جنيف سنة ١٩٧١ وتقرر الطلب الى امانة العاصمة تزويد وزارة الداخلية بعدد من هــذه الخرائط لتوزيعها على الوزارات والدوائر المعنية تمهيدا لوضعها موضع التنفيذ .

الاعلانات

اعلان مطــالبة

يطلب من السادة المبينة اسماؤهم تاليا المبالغ المدرجة ازاء اسمائهم ، وذلك لحساب الرسوم والغرامات الجمركية والرسوم والضرائب الاخرى التي تحققت على ما استوردوه بموجب المعاملات الجمركية المذكورة بالجداول المرفقة ، وعلى المعنيين المبادرة بدفع ما هو مطلوب منهم خلال خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريــدة الرسمية ، وذلك تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرضون لها .

وزير المالية/الجمارك

الاستيضاح	رقم المعاملة	تاريخهــا	اسم المكلف	النفقــات	
				فلس	دينار
١٥٨ لسنة ٦٨	١٠٨٨٩ ت عقبة	٥/ ٥/ ٦٥	مصطفى الداود	٦٠٠	١٢
١٤٨ لسنة ٦٨	١٢٥٣٢ «	٢٢/ ٥/ ٦٥	سليم خالد الشامي	٣٠٠	٦
١٧٥ لسنة ٦٨	٢٢٠٧٣ «	١٤/ ٩/ ٦٥	اصحاب مستودع الاتحاد	٣٥٥	
« «	٢١٧٣٥ «	١١/ ٩/ ٦٥	اصحاب مكتب الهندسة العربي	٢٠٠	
٢٧١ لسنة ٦٨	٢٢٦٨٧ «	٢١/ ٩/ ٦٥	السادة قبيسي وقومري	٤٠٠	٩
٣٢١ لسنة ٦٨	١٩٨٣٥ «	١٩/ ٨/ ٦٥	فضيان نصر الله حداد	٧٥٠	٧
٤٩٦ لسنة ٦٨	٣٠٨٨٠ «	٩٢/ ١٢/ ٦٥	شركة سعد ابو جابر	٥٠٠	٣
١٣٧ لسنة ٦٨	١٣٠٠٢ «	٣٠/ ٥/ ٦٥	فتحي عبدالقادر سعد الدين	٠٠٠	١٠
٣٢٤ لسنة ٦٨	٢٦٩١٩ «	٥/ ١١/ ٦٥	الشركة الهولندية الاردنية	٠٨٠	٣٣
« «	٢٦٩١٧ «	٥/ ١١/ ٦٥	« « «	٦٥٠	
٥٠٣ لسنة ٦٨	٤٩٥ «	١٨/ ١٢/ ٦٥	شركة مصانع الاغذية والمواد الكيماوية	٥٣٠	٦
٣٠٥ لسنة ٦٨	٢٦٦٦٥ «	٢/ ١١/ ٦٥	الشركة الهولندية الاردنية	٠٠٠	١٢
٧١٩ لسنة ٦٤	٨٠٣/ «	٩٦٣	شركة البيرة الوطنية	٠٠٠	١٠٠٠
« «	+١٩ معاملة	٩٦٣	(رسوم جمركية — رسم استيراد	٠٠٠	١٣٢
٤٣١ لسنة ٦٥	٢٥٩٨٧/ ت ع	٦/ ١١/ ٦٢	شركة الحاج علي الكردي	٩٤٥	١٢٨
١٢٢٦ لسنة ٦٥	١١٠٨١/ ت ع	١٣/ ٥/ ٦٣	فائق الصائغ وجورج نمس	٠٨٠	١٤
١٠٨٤ لسنة ٦٥	٣٧٤٣٢/ ت ع	٢٣/ ١١/ ٦٣	محمد عبدالقادر خضر	٩٧٥	
١٣٨٦ لسنة ٦٥	٣١٨٢/ ت ج	١٢/ ٦/ ٦٣	فطينة محي الدين البني	٩٧٠	٢
١٤٠٢ لسنة ٦٥	٢٩٢١/ ت ج	٢٨/ ٥/ ٦٣	عبدالحي الوسيدو واحمد صالح	١٣٥	١١
١٤٠٣ لسنة ٦٥	٢٩٦٥/ ت ج	٣٠/ ٥/ ٦٥	« « « « «	٢٤٠	
١٠٥٩ لسنة ٦٥	٢٧٦٨١/ ت ع	٢٥/ ١١/ ٦٣	كرابيد كرامنيان	٠٣٠	١٤
١٠٥١ لسنة ٦٥	٦٦٧١/ ت ج	٢٦/ ٣/ ٦٣	الدكتور سعيد الحاج حسن	٩١٥	٢٧
١٣٧٠ لسنة ٦٦	٧١٩/ ت ج	١٩/ ٣/ ٦٤	« « « «	٤٠٠	٢١
١٦١٨ لسنة ٦٦	١٧١٠١/ ت ع	٥/ ٨/ ٦٤	السادة قبيسي وكوموي	٢١٠	٢
٣٨٩ لسنة ٦٦	١٨٥٢/ ت ع	٢٣/ ١/ ٦٤	وكالة الاردن الهندسية والصناعية	١٩٠	٣
١٣٩٦ لسنه ٦٦	١٧٠٧/ ت جوي	١٦/ ٤/ ٦٤	الشركة العربية للمقاولات والاعمار	٠٠٠	٢
٨٨٥ لسنة ٦٦	٦٢٧٦/ ت ع	١٧/ ٣/ ٦٤	الشركة الهولندية الاردنية	٨٥٠	٤١

الاستيضاح	رقم المعاملة	تاريخها	اسم المكلف	النقص	
				فلس	دينار
١٤٥٣ لسنة ٦٦	٥٠٧٠/ ت ع	١٩٦٤/٩/٢٩	محمو محمود جابر	١٤٠	٢٢
١٢١٦ لسنة ٦٦	٩٢٩ / ت ع	٦٤/٢/٢٦	محمد عثمان الدويج	٧٤٠	٣١
١٤٦٤ لسنة ٦٦	٥٠٢ / ت ع	٦٤/١٠/٢٥	الشركة الهولندية الاردنية		٣٤
١٢٤٠ لسنة ٦٦	٢٦٧١ / ت ع	٦٤/٥/٢٨	شركة الشرق الادنى المتضامنة		٤
١٤٤٣ لسنة ٦٦	٥٧٩٣ ت سوريا	٦٤/١١/٣	محمد ناصيف ذيب	٨٨٠	١٧
٧٤١ لسنة ٦٦	٣٦٥١ / ع الكويت	٦٣/١٢/٧	محمد نمر علي	٢٠٠	١
٧٣ لسنة ٦٦	١٩٩٦٥/ ت ع	٦٣/٨/٢٩	عبدالرحيم هيكل	٧١٠	٢٢
٩٧٤ لسنة ٦٦	٥٥٩١/ ع لبنان	٦٣/٦/١٣	جوزيف جريس الاشرم	٥١٠	
٧٤٠ لسنة ٦٦	٣٥٠٦/ ع لبنان	٦٣/١١/٢٧	عبدالمجيد خليفة	٦٠٠	
١٢٧٩ لسنة ٦٦	١٤٧١١/ ت ع	٦٣/٦/٢٣	مروان عبدالعزيز النابلسي	٣٠٠	٦
٥٤٦ لسنة ٦٦	٣٢٢٩/ ت ع	٦٣/٢/١٠	شركة العزيري للهندسة والتجارة	٧١٠	٦٤
٥٤ لسنة ٦٦	١٥٢٩١ / ت ع	٦٣/٧/١	شركة البان دلتا	٨٠٠	
١٩٧ لسنة ٦٦	٤٠٧٤/ ت جوي	٦٣/٧/٣	وكالة اسعد التجارية	٦٠٥	٣
١١٢٠ لسنة ٦٦	٢٣٩٠/ ع سوريا	٦٣/١٠/٢٤	الحاج حمزه عباس واولاده	٣٨٠	١١
٣٦٨ لسنة ٦٧	٢٠٧/ بريد عمان	٦٤/١/١١	مستشفى المعشر	٥٢٠	٢٠
٦٨٧ لسنة ٦٧	٦١٥٨/ ت ع	٦٥/١١/٣	المكتب الزراعي التجارى	٨٠٠	٦
٣٧٥ لسنة ٦٧	٦٣١/ بريد	٦٤/١/٢٧	مستشفى المعشر	٨٢٥	١٦
٨٨٩ لسنة ٦٧	٥٢١٤ ت جوي	٦٥/٩/٢٣	مشيل عيسى ص ب ٤٠٠٧	٧٥٠	٩
٨٨٩ لسنة ٦٧	٥٢١٥ ت جوي	«	« « «		
٨٥٧ لسنة ٦٧	٦٥٨ ت جوي	٦٥/٢/٨	« « «		٤
٩٥٣ لسنة ٦٧	٣١٩٢ ع سوريا	٦٥/١٢/٢١	حبي ورجال ، عمان	٢٦٠	٩٤
٩٢٠ لسنة ٦٧	٥٤٩١ ت جوي	٦٥/١٠/٦	الوكالة العالمية للتجارة والكمسيون	٢٦٠	٢٥
٥١٦ لسنة ٦٧	٥٤٤٨ ع سوريا	٦٥/٨/٢٥	محمد ياسين عبدالغني	٤٧٠	١١
٦٦٩ لسنة ٦٧	٥١٠-٥١٢ ت ع	٦٥/١/٢٧	الشركة الهولندية الاردنية	٨٥٠	٢
٩٤٧ لسنة ٦٧	٢١٣٧ ع لبنان	٦٥/٩/١٨	شركة الشرق للشحن والتجارة والمقاولات	٤١٠	٢١
١٠٠٠ لسنة ٦٧	٢٠٤٨ ع لبنان	٦٥/٩/٧	« « « « «	٤٠٠	١٥
٥٨٦ لسنة ٦٧	٩٠٢٥ ع لبنان	٦٥/١٢/٢	حنانت وقوادرى	٢٠٠	٦١
٨٧٧ لسنة ٦٧	٥٩١٥ ت جوي	٦٥/١٠/٢٦	حسن الطيب	٧٩٠	٢
٦٦١ لسنة ٦٧	١٦٥٧ ت سوريا	٦٥/٤/٣	نجيب عيسى النبر	٢٠٠	١٨
١٢٦٥ لسنة ٦٧	١٧٠٥٥ ت ع	٦٥/٧/١٧	جودى سوادى واولاده	٨٢٠	١٠
٦٣٠ لسنة ٦٧	٤٠٥٨ ت ع	٦٥/٦/١٧	شركة وفا الدجاني واولاده	١٤٠	١
٧٩٧ لسنة ٦٨	٢١٣٦٩ ت ع	٦٤/٩/٢٧	شركة الاراضي المقدسة	٨٠٠	٩
٩٧٥ لسنة ٦٧	٥٣٤١ ع لبنان	٦٣/٦/٣	قب صد واسعد عبدالعزيز	٦٤٠	
١٦١٢ لسنة ٦٧	١٤٨٤٩ ت ع	٦٤/٧/٥	فكتور مارتين الونزو		٨
٢٧ لسنة ٦٧	٨٥١٥ ع لبنان	٦٤/١١/٢٧	محمد عوض الغوطي	٥٤٠	
٩٥ لسنة ٦٧	٣٠٦١ ع لبنان	٦٤/١٢/٣١	معالى السيد عاكف الفايز	٣٥	٤
٨٤ لسنة ٦٧	٢٦١٤ ع لبنان	٦٤/١١/١٥	احمد درويش ٪ عمان		٢
٣٤٣ لسنة ٦٨	٢٦١٣٥ ت ع	٦٥/١٠/٣٠	الشركة العربية للتدفئة وتكييف الهواء	٧٦٠	١
٥٦١ لسنة ٦٨	٥٢٥ ت جوي	٦٦/١/٢٦	مشيل العيسى	٨٧٥	

الاستيضاح	رقم المعاملة	تاريخها	اسم المكلف	النقص	
				فلس	دينار
٢٣٩ لسنة ٦٨	٦٧٢٦ /ت ع	٦٦/١/٢٦	عبدالوهاب خليفة	٣٦٠	٢٠٧
٢٢٧ «	٣٢٦ /ت ع	٦٦/١/١٩	الشركة الهولندية الاردنية	٢٠٠	١
٥٧١ «	٦٦٠٣ ت جوي	٦٦/١١/٣	السادة سولانز اخوان	٢٧٥	٥٢
٣٦٥ «	٢٠٩٨ اخراج بوندد	٦٦/٦/٩	عزالدين الطبال		٢
١٤٠٩ لسنة ٦٦	٣٥٣٣ ت جوي	٦٤/٩/٢٣	محمد سليم اهرام	٨٤٥	٥
٦٧١ لسنة ٦٧	١٦٥٧ ت سوريا	٦٥/٣/٢٣	فؤاد يوسف كلبونه	٥٨٠	٨
١٦١٧ « «	١٣٧٤٩/ ت ع	٦٤/٦/٢١	شركة الجرارات والمعدات الاردنية		٤٠٨
١٥٨٨ « «	١٧٠٩٨/ ت ع	٦٤/٨/٥	« « « «	٠٤٠	٨٦٠
٥٦ « ٦٧	٦٥ / ع س	٦٤/١/٨	السيدة جميلة عبد الهادي		١٢
٣٨٥ « ٦٩	٢٣٨٢/ت ع	٦٧/١/٢٥	شركة جوبخان أخوان	٢٨٠	٢٦٦
٩٢٢ « ٦٨	١٩٩٦٣/ت ع	٦٦/٧/١٩	« « «		٣١٢
٢٢٠ « «	١٧٥٢/ت ع	٦٦/٣/٢٦	« « «		٣٠٠
١٥٩٧ « ٦٦	١٦٧٤٤/ت ع	٦٤/٨/٢	« طباع وسلامة المحدودة		٢٣٤
٢٢٢ « ٦٨	١٥٨٥/ت ع	٦٦/٣/١٩	شركة طنوس واولاده		٨٠٠
٦٣٩ « ٦٧	٢٦/ ت ع	٦٥/١/٢	سليمان « « «	٢٧٠	٢١٤٧
« «	٥٨٤٩/ت ع	٤/١١/١٥	« « «		
١٤٦٨ « ٦٦	٦٤٥١/ت ع	٦٤/١٢/٣	« « «		٢٠٠٠
« «	٦٣٨٧/ت ع	٦٤/١٢/٢	« « «		
٢٢١ « ٦٨	٦٠٦٩/ت ع	٦٦/١٠/٢٤	« « «		٨٠٠
٢٢٤ « ٦٨	٤٦٠٤/ت ع	٦٦/٨/١٤	« « «		٨٠٠
٢١٩ « ٦٨	٤٦٦٦ / ت ع	٦٦/٨/١٨	« « «		٤٠٠
٢١٨ « ٦٨	٦٨١٥ /ت ع	٦٦/١١/٢٦	« « «		١٠٠٠
٢١٧ « ٦٨	٣٣٧/ت ع	٦٦/١١/٣	« « «		٢٠٠
٢١٦ « ٦٨	٦٥١٤ ت ع	٦٦/١١/١٢	« « «		٢٠٠
٢٨٢ « ٧٠	٣٤١٧/ت ع	٦٧/٨/١٠	« « «	٧٢٠	٣٣٦
٢١٥ « ٦٨	١٣١٩/ت ع	٦٦/٣/٨	« « «		٨٠٠
٢٢٣ « ٦٨	٤٣١٢/ت ع	٦٦/٧/٢٨	« « «		٨٠٠
٩٨ « «	١٨٦٦٦٦/ت ع	٦٥/٨/٤	شركة خليل وسالم خوري	٥٤٠	٢٣
٣١٩ « «	٢٦٨٦٧/ت ع	٦٥/١١/٣	« « «	٢٤٠	
١٢٦٤ « ٦٧	١٧٥٩٥ ت ع	٦٥/٧/٢٢	« « «	٥٢٠	٢٩٦
٦٦٧ « «	١٠٨٥/ت ع	٦٥/٢/٥	« « «	٠٤٠	٢٠
٦٨٥ « «	١٩٦٨/ت ع	٦٥/٤/٨	« « «	٢٣٠	٢٦٤
١٤٥١ « ٦٦	٤٨٧٦/ت ع	٦٤/٩/٢١	« « «	٥٧٠	٢٦٤
١٤٤٠ « «	٥٧٢٧/ت ع	٦٦/١١/٢١	« « «	٢٣٠	٢٦٤
٨٤٢ « ٦٨	١١٠٧٣/ت ع	٦٨/٤/٢٥	« « «	٣٢٠	١٣
٦٨٤ « ٦٧	٥٦٥٥/ت ع	٦٥/١٠/١٠	الشركة التجارية الصناعية		١٨٤٠
٢١٥ « ٦٦	١٢٤٢/ت ع	٦٤/٣/١٢	« « «	٧٥٠	١٩٨
٦٤١ « ٦٧	٣١٩٨/ت ع	٦٥/٦/٥	الشركة التجارية الصناعية	٩١٠	٢١٦

الاستيضاح	رقم المعاملة	تاريخها	اسم المكلف	النقص	
				فلس	دينار
٦٨١ لسنة ٦٧	٦٦٨٢ / ت ع	٦٥/٦/٥	الشركة التجارية الصناعية	٩١٠	٩٤٩
١٤٦٧ « ٦٦	٥٣١٦ / ت ع	٦٨/١١/٢٨	« « «		١٧٦٤
٦٤٠ « ٦٧	٤٣٤٨ / ت ع	٦٤/١٠/١٧	« « «		٥٢
٦٨٦ « ٦٧	٥٦٥٨ / ت ع	٦٥/٧/٢٨	« « «		١٣٧٧
١٤٧٠ « ٦٦	٦٣٥٨ / ت ع	٦٥/١٠/١٠	شركة طوال وكلداني		١٨
٤٤٤ « ٦٨	٢٩٦١٠/ ت ع	٦٤/١١/٢٩	الشركة العربية التجارية للشرق الأوسط	٦٠٠	١٢١
٢٣١ « ٦٨	١١٥٧ / ت ع	٦٥/١١/٣٠	الشركة العربية التجارية للشرق الأوسط	٠٦٠	٣٤
٣٧٧ « ٦٩	٣٩٤٤ / ت ع	٦٦/٣/١	شركة نجيب باقي واولاده	٢٨٠	٨٨
« «	٣٩٣٧ / ت ع	٦٧/٢/٧	شركة نجيب باقي واولاده		
٦٣٧ « ٦٧	٤٧٠ / ت ع	٦٧/٢/٧	مثقال وشوكت سامي عصفور	٧٦٠	١٦٠
٦٧٨ « ٦٧	١١٨٤ / ت ع	٦٥/١/٢٤	« « «	٦٨٠	٨٤٠
١٤٤١ « ٦٦	٤١٦٠ / ت ع	٦٥/٣/٢	« « «		٣٦٤
٦٨٠ « ٦٧	٢٨٠٣ / ت ع	٦٤/٨/١٨	« « «	٢٥٠	٤٦٤
٦٨٣ « ٦٧	٧٣٢٧ / ت ع	٦٥/١٢/٢٩	« « «		٦٠٠
٣٤٥ « ٧١	١٥٢٨/ ت لبنان	٦٨/٣/٤	الشركة الصناعية التجارية الزراعية	٥٣٠	١٠
٣٤٣لسنة ٧١	١٠٠٩/ ت لبنان	٦٨/٢/١٧	الشركة الكهربائية الكيماوية	٣٤٠	١٨
«	١٤٢٢/ ت لبنان	٦٨/٢/٢٩	امانة العاصمة	٩٧٥	٥٦
«	١٤٦٢/ ت لبنان	٦٨/٣/٢	محمد علي منصور	٦٢٠	٦
«	٢٧٣٥/ ت «	٦٨/٣/١٧	محمد عبد الله صلاح	١٧٠	٣
«	١٧٤٧/ ت «	«	مستودع أدوية ميريكا	٢٢٠	٧
«	١٧٥٩/ ت «	«	عيسى نجمة	٢٠٠	٢٠
«	١٩٦١/ ت «	٦٨/٣/٢٥	مصطفى الحلواني	٣٦٥	٩
٣٤٧لسنة ٧١	٥٧٩ / ت «	٦٨/٢/١	الشركة العربية الصناعية الادوية	٢٢٠	١٤
«	٥٩٩ / ت «	٦٨/٢/٤	سركة مواد البناء الاردنية	٥٩٠	٤
«	٦٢٧ / ت «	٦٨/٢/٦	فتحي ملحس	٣٠٠	٣
«	٧٧٢ / ت «	٦٨/٢/١٠	مستودع الاودي العربي		٩
«	٧٩١ / ت «	«	الشركة الكيماوية للتموين	١٢٠	١٢
«	٨٠٧ / ت «	٦٨٢/١٢	البقالة المركزية	٤٢٠	٢١
«	٨٠٨ / ت «	«	« « «	٤٨٠	٢١
«	٨١٠ / ت «	«	شركة الهندسة الميكانيكية	٤٨٠	١٨
«	٨٤٨ / ت «	«	الشركة الصناعية التجارية المساهمة	٦٣٠	٣٣
«	٩٩٦ / ت «	«	انطون حلبي أخوان	٥٦٠	٤
«	٩٨١ ٪ ت «	٦٨/٢/١٥	محمد علي هاشم الدحنوس	١٦٠	١١
«	٩٨٠ / ت «	«	« « « «	٥٨٠	١٤
«	٩٥٣ / ت «	«	يوسف الزميلي	١٤٠	٤
«	٩٠٤ / ت «	٦٨/٢/١٤	شركة حسني وسبع الصيفي	٣٩٠	١٥
«	٩١٤ / ت «	«	وديع برقان	٥٩٠	٢٨
«	٩١٥ / ت «	«	« «	٤٦٠	٤١
«	٩٢٣ / ت «	٦٨/٢/١٥	شركة الشرق الاوسط للاعمار	٥٢٠	٥٣

الاستيضاح	رقم المعاملة	تاريخها	اسم المكلف	النفقــات	
				فلس	دينار
٣٤٧لسنة ٧١	٨٩٨ / ت لبنان	٦٨/٢/١٥	شركة البيرة الاردنية	٥٥٠	٢
٢٩٩لسنة ٧١	٩٥٠٧ / ت لبنان	٦٧/١٢/١	شركة ديزل الكترك	٢٠٠	٨٢
٣٢٠ لسنة ٧١	٦٠٣٥ / ت لبنان	٦٧/٩/١	محمد نظمي ملص	٧٥٥	
٣٥٩ لسنة ٧١	٥٨٩٣ / ت لبنان	٦٨/١١/٦	الشركة العربية لصناعة الادوية	٢٨٠	٢٢
٣٢٣ لسنة ٧١	٥٦٥٠ / ت لبنان	٦٨/١٠/١٣	الشركة التجارية الصناعية الزراعية	٨٠٠	٢٧٤
٣٢٢ «	٥٦٤٥ / ت لبنان	٦٨/١٠/١٢	الشركة العربية لصناعة الادوية		٢٢
٣٢٩ لسنة ٧١	٥٥٣٩ / ت لبنان	٦٨/١٠/٣	الشركة الوطنية لصناعة الجوارب	٣٢٥	٥٦
٣٣٤ لسنة ٧١	٣٦٠٨ / ت لبنان	٦٨/٥/٢٦	شركة تجارة السيارات المحدودة	٣٨٠	١٧
٤٢٣ لسنة ٧١	٨٨٧٨ / ت لبنان	٦٨/١٠/٦	شركة خطيب وعواد	٤٩٠	١١
٤٢٦ لسنة ٧١	٨٨٢٥ / ت لبنان	٦٨/١٠/٥	علي هاشم السقاف	٠٨٠	٢٢
٤٢٩ لسنة ٧١	٨٢٩٧ / ت ع	٦٨/٩/١٨	شركة الباصات والنقليات الوطنية	٧٦٥	٦٦
٤٣٠ لسنة ٧١	٨٥٣٥ / ت ل	٦٨/٩/٢٤	شركة الاتحاد لصناعة الاحذية البلاستيكية	٦٤٠	
٣٥٤ لسنة ٧١	٨٥٢ / ت س	٦٨/٢/١٣	وهبة تماري	١٦٠	٤٣٧
٣١٩ لسنة ٧١	٧٨٤ / ت لبنان	٦٨/٢/١١	شركة مترو للطباعة	٢٣٠	٣
٣٧٦ لسنة ٧١	٦٥٢ / ع لبنان	٦٨/١٢/٧	شركة مواد البناء الاردنية	٤٠٠	٥
٣٨٢ لسنة ٧١	٦٢٩ / ع لبنان	٦٨/١٢/٢	شركة حسني وسبع الصيفي	٧٩٠	١١
٣٨١ لسنة ٧١	٦٨ / ع لبنان	٦٨/٢/١١	مصنع تلبيس الاطارات	٨٠٠	١٦
٣٨٤ لسنة ٧١	٧٣٣ / ع لبنان	٦٨/١٢/٣٠	عبد الوهاب عمر الجريري	٤٠٠	٢
٣٥٢ لسنة ٧١	٦٨٣٦ / ع لبنان	٦٨/١٢/١٤	الشركة الصناعية التجارية الزراعية	٨٨٠	٢٤٤
٥٨٠ لسنة ٧١	٨١٧٣ / ت لبنان	٦٨/٩/١٥	شركة التبغ والسجاير الاردنية	٢٠	١٣٤
٥٤١ لسنة ٧١	٢٥٣٥ / ت لبنان	٦٨/٣/٢٦	مصنع الاتحاد لصناعة القبانات	٨٩٠	٧
٥٤٢ لسنة ٧١	٢٥٣٦ / ت لبنان	٦٨/٣/٢٦	« « « «	٢٣٠	٤
٤٦١ لسنة ٧١	١٢٩ / ت لبنان	٦٧/١/٧	شركة صبحا وديد زيان	٣٠٠	٢٧
٥٥٠ لسنة ٧١	٧٧٩٢ / ت لبنان	٦٨/٩/٥	مجروح أخوان	٢٠٠	٣٣٨
٥٧٨ لسنة ٧١	٧٧١٧/ ت لبنان	٦٨/٩/٣	مصطفى حي	٧٢٠	١٢
٤٤٣ لسنة ٧١	٦١٧٣ «	٦٨/٧/٢٠	موسى حداد		٩
٤٤٨ لسنة ٧١	٦٧٦٥ «	٦٨/٨/٥	الشركة العربية للمشاريع	٦٦٠	١٠
٤٥٨ لسنة ٧١	٦٩١٧ «	٦٨/٨/١٠	شركة التعهدات المدنية		١٠
٣٠٨ لسنة ٧١	٤٩٠٧ «	٦٨/٨/٢١	سليم حنانيا الخوري	٧٠٥	٦
٢٤٩ لسنة ٧١	٨١٣ / ت س	٦٨/٦/٢٩	شركة المواد العمرانية	٩٠٠	١١
٣١٣ لسنة ٧١	٦٩٠٢/ ت لبنان	٦٨١٢/١٤	شركة الدخان والسجاير الوطنية	٣٣٠	٢
٣٠٦ لسنة ٧١	٤٨٦٧ «	٦٨/٨/١٩	اسلجي عبد الله خليفة	٢٠٠	١
٣٠٤ لسنة ٧١	٥٠٦٢ «	٦٨/٨/١٩	جورج شمونكي	٥٠٠	١
٣٠١ لسنة ٧١	٦١٠٨ «	٦٨/١١/١٠	موسى وجميل اسطفان	٨٠٠	٣١
لائحة تدقيق	٢٤٧٨ ٪ ت س	٦٧/٥/١٥	عطا عبد الحي ساق الله		٦٠
«	٨/ ٤٣٣ ت ع	٦٦/١/١	حمدي ديرانية	٦٠٠	٢
«	١٢٩٦٨ / ت ع	٦٦/٥/٩	صبحي وفا الدجاني	٨٦٠	
«	٨٢١٩ / ت ع	٦٦/٣/٢٣	الخوري صليبا قنواني واولاده	٧٠٠	١٧
«	١٩٩/ ت ع	٦٦/١/٣	صالح هاشم نجم		١

الاستيضاح	رقم المعاملة	تاريخها	اسم المكلف	النفقات	
				فلس	دينار
لائحة تدقيق	٢٣٠٢ /ت ع	٦٨/١٠/١٥	رضوان رشيد بركات	٩٦٠	١٤
٢٤٥ لسنة ٧١	١٢٨٢ /ت ع	٦٨/١٠/٣	شركة المواد العمرانية	١٠	١٤
٢٥٦ لسنة ٧١	١٢٤٥/ت س	٦٨/٩/٢٦	" " "	٤٤٠	٥٦١
	+ معاملة اخرى	لعام ٦٨	" " "		
٢٩٧ لسنة ٧١	٦٩٥٠/ت لبنان	٦٨/١٢/١٦	مؤسسة الدجاني	٨٢٠	١٤
٨٩٩ لسنة ٧١	٧٠٠٨/بريد	٦٨/١١/١٠	مخازن افريديس		١
٥٤٩ « «	٨٢٤٧/ ت ل	٦٨/٨/٢٢	موسى محمد سليم ياسين	٤٠٠	٦
٩٤٤ « «	٢٨٣٨/ت ل	٦٨/٤/٢٢	شركة الصناعات المتحدة	٢١٥	٤
٩٨٢ « «	٤٥٧١/ت ل	٦٩/٧/٢	مصري ونجار	٣٧٠	١
٩٨٧ « «	٣٣٤١/ع ل	٦٩/٥/١٥	شعبان محمد نصر واخوانه	٦٠٠	٥
٦٩٧ « «	٢٠٠٥ع ل	٦٨/٨/٢٦	عبد الوهاب الجريري	٤٠٠	١
٩٨٠ « «	١٨١٧/ت ل	٦٩/٣/١٠	شركة مصنع الاوكسجين الجديد	٧٦٠	١١
٦٤٤ « «	١١٢١/ ع ل	٦٨/٥/١٩	محمد علي الحلاق واولاده	١٠٠	٥
٣٤٤ « «	٦٨٨٧/ت ل	٦٨/١٢/١٤	شركة خطيب وعواد	٢٠٠	٧
٧٦٧ « «	٢٤٤٢/ ت ج	٦٨/٤/١٦	عبد الله التميمي	٢٠٠	١
٤٤١ « «	١٦٩٧/ت ل	٦٨/٢/٢٨	شركة الشرق للصناعات الحديثة	٤٩٥	١
٦٤٣ « «	٨٠٢/ع ل	٦٨/٤/٢٠	الشركة الأردنية الهولندية		٦٠

اعـــلان

يطلب من السادة المبينة اسماؤهم المبالغ المدرجة ازاء كل منهم وذلك لحساب الرسوم والغرامات الجمركية التي تحققت على ما استوردوه بموجب المعاملات الجمركية المذكورة ادناه وعلى المعنيين المبادرة لدفع ما هو مطلوب منهم خلال (٦٠) يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات التي قد يتعرضون اليها .

وزير المالية – الجمارك

اسم المكلف	رقم المعاملة	تاريخهـا	المبلغ المطلوب	
			فلس	دينـار
شركة عطيه وزيتون ومسعد	١٩٣٠/١٩٦٨/ت ل	٧١/١٠/٧	٥٠٠	٢
عمر محيسن	١٤٢٢/١٩٥٨/ع ل	٧١/١٠/٧	٥٠٠	١٠
« «	١٩٨٧/٢٠٤٣/ع ل	٣١/١٠/١١	١٠٠	٥
شركة الخضار والفواكه–محمود ابورقعه	١٩٠٣/١٩٣٤/ ع ل	٧١/١١/٥	٦٠٠	٧
شركة الخضار والفواكه–سليم عبدالجواد	١٩١٩/ ١٩٥٤/ع ل	٧١/١١/٦	٥٠٠	٩
شركة الخضار والفواكه–سليم عبدالجواد	١٩٣٧/١٤٨٠/ع ل	٧١/١١/٨		
	٣٦ ١/١٩٧٧/ع ل	٧١/١٠/٨	٣٠٠	٩
محمد فوده	١٩٢٤/١٩٦٠/ع ل	٧١/١٠/٧		
فهمي ابو شام	(٣) معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٧٤/٣٠٣	١٩٧١	٨٦٠	١٢
شركة ياتا الاردنية	١٢٧/٧١٨٤/ت عقبه	٧١/٩/١٣	٤٤٠	٣٥
محمود خليل الجيلاني	١١٧/٦٤٦١/ت عقبه	٧١/٨/١٧	٢٤٠	٩
جمعة عبد الفتاح حسين	(٣) معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٧٤/٣١٠	١٩٧١	٢٠٠	٢٥
المزرعة الاردنية الهولندية	١٥٢/٣٤٥٤/ت ج	٧١/١١/٣	١٢٠	٦
عمر سليم المحيسن	(٣) معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٧٤/٣١٧	١٩٧١	٢٠٠	٥٣
« « «	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٧٤/٣١٨	١٩٧١	٤٠٠	٣٢
محمد فودة	١٩٧١/٢٠٢٤/ع ل	٧١/١٠/١٠	٨٠٠	١٧٢

اسم المكلف	رقم المعاملة	تاريخها	المبلغ المطلوب فلس	دينار
محمد صالح العلي — اربد	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٢١/ ٧٤	١٩٧١	٢٠٠	٥٠
"	١٩٦٢/ ٢١/١/ ع ل ١٩٥١/ ٩٩٢/ ع ل	٨/ ١٠/ ٧١ "	٤٠٠	٢٥
"	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٢٣/ ٧٤	١٩٧١	٤٠٠	٥٠
شركة الخضار والفواكة	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٢٤/ ٧٤	١٩٧١	١٠٠	٢٥
عبد الحليم طاهر الحديدي	٣٤٢٢/ ١٦٧/ ت ج	٦/ ١٠/ ٧١	٠٠٠	٨٨
شركة الخضاروالفواكه الاردنية	١٩١٧/ ١١٥١/ ع ل	٣/ ١١/ ٧١	٠٠٠	٨
عطيه وزيتون ومسعد	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٢٩/ ٧٤	١٩٧١	٥٠٠	٣١
"	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٣٠/ ٧٤	١٩٧١	٧٠٠	٣٧
"	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٣١/ ٧٤	١٩٧١	٧٠٠	٣٠
طالب حسين سكريه	٦٤٩/ ٥١١/ عك	٢٧/ ٣/ ٧١	٨٤٠	٣٩
ابو زيد ونزال	٤٢٢٢/ ٢٩٦/ ت عقبه	٢٧/ ٥/ ٧٠	٤٦٠	٥
شركة اسحق وابو خلف	٦١٥/ ٢٥٣ع ع	٢٣/ ٣/ ٧١	٢٥٠	٥
رشيد ابو سيدو	١٩٩٣/ ٢٠٥٢/ عك ١٩٩٤/ ٢١٥٣/ عك	١١/ ١٠/ ٧٠	٦٠٠	٧
سليم عبد الجواد	٤ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٤٣/ ٧٤		٠٥٠	٧
فايز محمد الهشيتي	٦٠٢/ ٤٧٣/ عك	٢٢/ ٣/ ٧١	٥٠٠	٢
شركة الاجهزة الفنية الصناعية	٣٦٧٧/ ١٧١/ ت ج	٨/ ١١/ ٧١	٠٠٠	١٠
شركة مكتبة عمان	٣٧٨٤/ ١٨٠ ت ج	١٠/ ١١/ ٧١	٩٠٠	١
عبد خالد ياسين — العقبه	٧٧٤٥/ ١٣٦/ ت عقبه	٢١/ ٩/ ٧١	٤٦٠	١٦
شركة عليان التجارية	٧٨٣٨/ ١٣٥/ ت عقبه	٢٢/ ٩/ ٧١		١٧٤
جمعه عبد الفتاح	١٩٦٤/ ٢٠١٣/ عك	٩/ ١٠/ ٧١	٠٠٠	٨
كامل الترتير	٤ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٦٣/ ٧٤	١٩٧١	٤٠٠	٩
عطيه وزيتون ومسعد	١٦٥٩/ ١٦٢٤/ ج ع ١٦٦٠/ ١٦٢٥/ ع ج	١٧/ ٩/ ٧١ "	٢٥٠	٤٢٥
محمد حيمور	٤ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٦٦/ ٧٤		٩٠٠	٣٥
علي المطلق — اربد	١٩١٨/ ١٩٥٣/ ع ل	٦/ ١٠/ ٧١	٧٥٠	٢٤
نصر سالم الفياض	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٦٨/ ٧٤	١٩٧١	٤٠٠	٧٢
محمود محمد المقصقص — اربد	٤ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٦٩/ ٧٤	١٩٧١	٥٢٠	٣٦

هكذا من الأصل

اسم المكلف	رقم المعاملة	تاريخها	المبلغ المطلوب فلس	دينار
تركي عبد الله حسين	١٩٩١/ ٢٠٤٩/ ع ل ١٩٦٠/ ٢٠٠٨/ ع ل	١٩٧١	٣٠٠	١٧
محمود محمد المقصقص	٤ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٧١/ ٧٤	١٩٧١	٥٤٠	٣٦
السوق التعاوني —عوض مصطفى—اربد	١٩٧٨/ ٢٠٣١/ ع ل	١٠/ ١٠/ ١٩٧١	٢٠٠	٨
تحسين محمد الزمراوي — اربد	١٩٦٩/ ٢٠٢٢/ ع س	"	٩٠٠	٨
جوهري وفياض	١٩٧٩/ ٢٠٣٢/ ع ل ١٩٩٧/ ٢٠٥٦/ ع ل	١٩٧١	٢٠٠	٢٥
عطية وزيتون ومسعد	٤ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٧٥/ ٧٤	١٩٧١	٨٠٠	٤٥
عطية وزيتون ومسعد	١٤٠٧/ ١٣٠٥/ ع ل	١١/ ٨/ ٧١	٨٠٠	٣
السوق التعاوني	١٩٥٨/ ٢٠٠٥/ ع س	٨/ ١٠/ ١٩٧١	٥٠٠	٤٥
السوق التعاوني — محمود حيمور	١٩٨٠/ ٢٠٣٣/ ع ل	١٠/ ١٠/ ١٩٧١	٧٠٠	٧
شركة مكتبة عمان	٣٤٣٣/ ١٩٣/ ت ج	٢/ ١٢/ ١٩٧١	٠٠٠	٢٤
شركة مناجم الفوسفات	٤٤٣٦/ ١٣٤/ ت ج	"	١٠٠	١
عطية وزيتون ومسعد	٨٠ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٣٨٩/ ٧٤	١٩٧١	٥٤٠	٨٨١
عطية وزيتون ومسعد	٢٠ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٠/ ٧٤	١٩٧١	٥٨٠	٢٣٣
الحاج عمر سليم محيسن	٤٠ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٣٩١/ ٧٤	١٩٧١	٩٩٠	٤٨٩
فهمي ابو شام	٣٢ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٢/ ٧٤	١٩٧١	٠١٠	٢٣٥
شفيق حزر الله	٣٤ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٣/ ٧٤	١٩٧١	٤٥٠	٣٥٠
شركة الخضار والفواكه	٢٥ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٤/ ٧٤	١٩٧١	٢٠٠	٣٨٢
محمد فوده وابراهيم الشيخ	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٥/ ٧٤	١٩٧١	٨٠٠	٢٥
محمد فوده	٧ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٦/ ٧٤	١٩٧١	٨٠٠	٧٢
ابراهيم الشيخ	٨ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٧/ ٧٤	١٩٧١	١١٠	٧٥
محمد حيمور	٢٧ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٨/ ٧٤	١٩٧١	٦٠٠	٣٧٤
محمد صالح العلي — اربد	٢٦ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٣٩٩/ ٧٤	١٩٧١	٤٠٠	٣٠٦

اسم المكلف	رقم المعاملة	تاريخها	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
محمود محمد المقصقص	١٢ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٤٠٠/ ٧٤	١٩٧١	٩٢٠	١٥٧
عبد الله قنديل – اربد	٩ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤٠٢/ ٧٤	١٩٧١	٥٠٠	٨٨
نصر سالم الفياض	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤٠٣/ ٧٤	١٩٧١	٥٠٠	٣٣
تركي عبد الله حسين – اربد	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤٠٥/ ٧٤	١٩٧١	٥٤٠	٢٤
كامل الترتير	١٣ معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٤٠٦/ ٧٤	١٩٧١	٢٠٠	١٩١
كامل الترتير	٢٣٤٠/ ٢٤٩٥/ ع س	٧١/١٠/٢٩		١٠
محمد فوده	٢٠٢٨/ ٢١٠٣/ ع ل	٧١/١٠/٢٤	٨٠٠	١٠
عوض المصطفى – اربد	٢١٥٠/ ٢٢٥٧/ ع ل ٢٢٤٤/ ٢٣٩٢/ ع ل	١٩٧١	٦٠	٣٤
عطية وزيتون ومسعد	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤١٠/ ٧٤	١٩٧١	٧٦٠	٧٢٥
عدنان خميس قرش	٣ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤١١/ ٧٤	١٩٧٠	٣٠٠	٤٥
ابراهيم ابو شنب	٤ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤١٣/ ٧٤	١٩٧١		٤١
عادل ابو خجيل	٢٢٩٩/ ٢٤٤٧/ ع ل ٢٣٢٢/ ٢٤٧٤/ ع ل	١٩٧١	٧٠٠	٢٦
نعيم مجاهد	٧ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤١٥/ ٧٤	١٩٧١	٧٠٠	١٢٨
احمد عبد الرحيم – اربد	٢١٣١/ ٢٢٣٢/ ع ل	١٩٧١/١٠/١٨	٤٠٠	١٦
محمد مسعود جاموس	١٩٥٧/ ١٢٠٢/ ع ل ٢١٩٠/ ٢٣١١/ ع ل	١٩٧١	٣٠٠	٢٢
سلمان عبد المولى	١٥٢٣/ ١٤٣٣/ ع ك ١٥٨٦/ ١٥١٩/ ع ك	١٩٧١	١٠٠	١١
سالم السعيد	٢٢٣٢/ ٢٣٧٨/ ع ل ٢٣٠٠/ ٢٤٤٨/ ع ل	١٩٧١	٥٢٠	١٥
سهيل احمد ابوزينه	٩٣٣٦/ ١٥٢/ ت عقبة	١٩٧١/١٠/٢٥	٨٤٠	١٥
شركة مصطفى خرفان	٢٢٩٣/ ٤٠٥/ ع ع ٢٢٩٠/ ٤٠٤/ ع ل	١٩٧١/١٠/٢٦	٢٠٠	٢٥
شركة مكتبة عمان	٤٥١٣/ ١٩٣/ ت جو	١٩٧١/١٢/٤	٤٠٠	٢٩
علي محمد المطلق	٢٣٠٧/ ٢٤٥٧/ ع ل	١٩٧١/١٠/٢٧	١٠٠	١٨
موسى سالم القياض	٢٣٠٤/ ٢٢٥٣/ ع ل	١٩٧١/١٠/٢٧		١٨
محمد حيمور	٢٤٤٧/ ٢٦٣٣/ ع ل	١٩٠١/١١/٤	٣٠٠	١٠

اسم المكلف	رقم المعاملة	تاريخها	المبلغ المطلوب فلس	المبلغ المطلوب دينار
سلم اسماعيل – اربد	٢١٧٢/ ٢٢٨٨/ ع ر	٧١/١٠/٢١	٨٠٠	١٦
شركة المواد الزراعية	٣٠٣٥/ ١٧٦/ ت ج	٧١/١١/٩	٠٠٠	١٣٤
شركة الجنيدي اخوان	٢١٠١/ ٢١٩٦/ ع ل ٢٠٣٦/ ٢١١٢/ ع ل	٧١/١٠/٧ ٧١/١٠/١٤	٦٠٠	١٢
عبد خالد ياسين	٩٥٢٢/ ١٥٣/ ت عقبه	٧١/١٠/٣٠	٦٠٠	٧
محي الدين زعتر	٤٤٦١/ ١٩٣/ ت ج	٧١/١٢/٤	٠٠٠	١٠
علي سالم محمود	٣ معاملات مذكوره في اللائحة رقم ٤٥٢/ ٧٤	١٩٧١	٦٠٠	٢٣
ابراهيم سالم محمود	١٩٦٥/ ٢٠١٤/ ع ك	٧١/١٠/٩	٠٠٠	٨
محمد علي حسين	٥ معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤٥٥/ ٧٤	١٩٧١	٠٠٠	٦٠
ابراهيم المنسي	(٣)معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤٥٦/ ٧٤	١٩٧١	٠٠٠	٢٤
سعيد ابو سمره	٢٣٣٠/ ٢٤٨٣/ ع ل ٢٣٣٣/ ٢٤٨٧/ ع ل	٧١/١٠/٢٨ »	٠٠٠	١٦
محمد مسعود جاموس وجوهري وفياض	(١١)معاملة مذكورة في اللائحة رقم ٤٥٨/ ٧٤	١٩٧١	٨٤٠	١١٩
فواز سالم سرور	(٣)معاملات مذكورة في اللائحة رقم ٤٥٩/ ٧٤	١٩٧١	٠٠٠	٤١
شمس الدين بشقوي	٤٨٩٢/ ٢٠٣/ ت ج	٧١/١٢/١٣	٠٠٠	١٠
شركة سهنس ١٩٤٨	٤٦٤٦/ ٧٩١/ ت س	٧٠/٦/١٥	٧٧٥	٢٣٠
عادل ابو دقر	٩٥٩/ ع ع	٧٢/٤/٤	٥٠٠	٧
شركة الخضار والفواكه الاردنية	١٩٤٥/ ع ل	٧١/١٠/٨	٠٠٠	١٧
جوهري وفياض وعطيه وزيتون ومسعد	٢١١٠/ ٢٢٠٨/ ع ل	٧١/١٠/١٧	٠٠٠	١٧
المزرعة الاردنية الهولندية	٥٠١٠/ ت ج	٧١/١٢/١٦	٣٦٠	١٨
»	٥٠٢٠/ ت ج	٧١/١٢/١٦	٣٦٠	١٨
محمد لطفي العسه	٥٢٩٠/ ت ل	٧٠/٧/٦	٣٤٠	١١
شركة مصطفى خرفان واولاده	(٥) معاملات / لائحة ٤٧٩/ ٧٤	١٩٧٢	١٠٠	٥١
عبد خالد ياسين / العقبه	١١٣٣٠/ ١٧٨/ ت عقبه	٧١/١٢/٥	٠٠٠	١٤
عمران زيتون	(٥٨) معاملة/ لائحة ٤٩٢/ ٧٤	١٩٧٢	٨٧٠	٦٣٨
فريد خلف	١٣٥٧/ ت ل	٧١/٧/٤	٣٧٠	٣١٦
ابراهيم ابو شنب وعطيه وزيتون ومسعد	٣٥٤/ ع ل	٧٢/٢/١٥	٤٠٠	١٥
محمد شريف الشاويش – الزرقاء	(٣) معاملات/ لائحة ٤٩٥/ ٧٤	١٩٧٢	١٠٠	٤٦
شركة عليان التجارية وسليم عبد الجواد	٩٥/ ع ك ٩٤/ ع ل	٧٢/١/١٤	٠٠٠	٢٨

اسم المكلف	رقم المعاملة	تاريخها	المبلغ المطلوب	
			فلس	دينار
عادل ابو ساره	(٦) معاملات/ لائحة٤٩٧/ ٧٤	١٩٧٢	٢٠٠	٦٩
جوهري وفياض	(٧) معاملات/ لائحة ٥٠٠/ ٧٤	١٩٧٢	٢٠٠	٧٦
سالم السعيد	(٧) معاملات/ لائحة ٥٠٣/ ٧٤	١٩٧٢	٥٠٠	٧٧
كمال الدين البجاري	٧٤٣ / ت ج	٧٢/١/١٩	٥٠٠	٩٣
مكتبة المحتسب	٦٤٣ / ت ج	٧٢/١/١٧	٠٠٠	١٣
موسى سكليجيان واولاده	١٢٧٦٢ / ت عقبه	٧١/١٢/٢٠	٢٠٠	٣٥
شركة اسماعيل بلبيسي	١٣٢٩١ / ت عقبه	٧١/١٢/٣٠	٠٠٠	٨٢
محمد يوسف فوده	(٣) معاملات/ لائحة ٥١٥/ ٧٤	١٩٧٢	٥٠٠	٤٨
عادل ابو خجيل	١٠) معاملات/ لائحة ١٠٢/ ٧٤	١٩٧٢	٧٠٠	١٠٢
مكتبت المحتسب	٨٠٧ /ت ج	٧٢/١/٢٢	٠٠٠	١٢
عطيه وزيتون ومسعد	(١٧٣) معاملة/ لائحة ٥٢٠/ ٧٤	١٩٧٢	٤٥٠	٢٢٣٦
شركة خطيب وعواد	١٣٢٨٤ / ت عقبه	٧١/١٢/٣٠	٥٠٠	٩٤
شركة البتراء للمواد الطبية	٦٠٠ / ت ج	٧٢/١/١٧	١٤٠	٩
جمال عبد الرزاق سعد الدين	١٣١٦٣ ت عقبة	٧١/١٢/٢٧	٨٩٠	٣٧
ابراهيم ابو شنب وعطية وزيتون ومسعد	٣٥٤ / ع ل	٧٢/٢/١٥	٠٠٠	١١
شركة وفا الدجاني واولاده	٩٧٦ / ت ج	٧٢/١/٣١	٣٥٠	١٧٥
محمد الحاج توفيق	١٨٣٩ / ع ل	٧٢/٦/١٩	٥٠٠	٧
جوهري وفياض	(٦) معاملات/ لائحة ٥٣٢/ ٧٤	١٩٧٢	٨٠٠	٧٦
جوهري وفياض وعطيةوزيتون ومسعد	٢٤٠١ / ع ل	٧١/١١/١	٢٠٠	١٠
محمد مسعود جاموس وجوهري وفياض	١٣٥٣ / ع ل	٧١/١٠/٢٩	٢٤٠	٨
محمد مسعود جاموس	(٣) معاملات/ لائحة ٥٣٥/ ٧٤	١٩٧١	٦٠٠	٢٤
عارف حمزه – اربد	(٣) معاملات/ لائحة ٥٣٦/ ٧٤	١٩٧٢	٨٠٠	٢٤
سالم السعيد ومحمود حيمور	٤٩٢ / ع ل	٧٢/٢/٢٧	٢٠٠	١٠
فهمي ابو شام	(١٣) معاملات/ لائحة ٥٣٨/ ٧٤	١٩٧٢	١٨٠	١١١
سالم الفياض وعبد الله قنديل	٥٠٩ / ع ل	٧٢/٢/٢٩	٠٠٠	٨
محمد مسعود جاموس	(٨) معاملات/ لائحة ٥٤٠/ ٧٤	١٩٧١	٩٠٠	٧١
محمود محمد المقصقص	(٩) معاملات/ لائحة ٥٤١/ ٧٤	١٩٧٢	٣٠٠	٧٧
نصر سالم الفياض	(٥) معاملات/ لائحة ٥٤٢/ ٧٤	١٩٧٢	٤٠٠	٤٧
عدنان خميس قرش	(٥) معاملات/ لائحة ٥٤٣/ ٧٤	١٩٧٢	٢٠٠	٤٥
سالم السعيد وعطيه وزيتون ومسعد	٧٩٥ / ع ل	٧٢/٣/١٩	٦٠٠	١٠
محمد صالح العلي – اربد	(٣٥) معامله/ لائحة ٥٤٥/ ٧٤	١٩٧٢	٤٠٠	٣٨٣
فالح السعيد ومحمد صالح العلي	٧٣ / ع السعودية	٧٢/١/١٢	٦٠٠	٨
محمد صالح العلي ومحمود صيمور	٥٠٧ / ع ل	١٩٧٢	٢٠٠	١٠
شفيق وسعدي حرز الله	(٢) معاملتين/ لائحة ٥٤٨/ ٦٤	١٩٧٢	٢٠٠	٢٢

اسم المكلف	رقم المعاملة	تاريخهـا	المبلغ المطلوب	
			فلس	دينـار
شفيق وسعيد حرزالله	(٢) معاملتين / لائحة ٥٤٩/ ٧٤	١٩٧٢	١٠٠	١٩
شفيق حرزالله	٤ معاملات/ لائحة ٥٥٠/ ٧٤	«	٩٠٠	٤٢
عقاب كايد نصار	٤ معاملات/ لائحة ٥٥١/ ٧٤	«	١٦٠	٣١
محمد حيمور	١٢٠/ ع ل	«	٢٨٠	٢٦
	١٧٧٠/ ع ل			
شركة شنوده اخوان	٧١٢٣/ ت ل	٧٠/٩/٨	«	١٠
سعيد حرزالله	(٨) معاملات/ لائحة ٥٥٤/ ٧٤	١٩٧٢	٤٠٠	٨٨
محمد حيمور وعقاب كايد نصار	(٨) معاملات/ لائحة ٥٥٥/ ٧٤	«	٨٠٠	١١٢
ابراهيم المنسي	(٤٦) معامله/ لائحة ٥٥٧/ ٧٤	«	«	٤١١
محمد حيمور ومحمد ابو جابر	(١٣) معاملة / لائحة ٥٥٨/ ٧٤	«	٥٠٠	١٠١
جمعه بطاح وعطيه وزيتون ومسعد	(٤) معاملات/ لائحة ٥٦٠/ ٧٤	١٩٧٢	٧٠٠	٥١
« « « «	٦٤٨/ ع س	٧٠/٣/٨	٦٠٠	٥٨
جمعه بطاح	(٨) معاملات/ لائحة ٥٦٢/ ٧٤	١٩٧٢	٧٠٠	٨٨
شركةالخضاروالفواكه – سليمعبدالجواد	(٢٤) معاملة/ لائحة ٥٦٣/ ٧٤	١٩٧٢	١٧٠	٢٣١
ابراهيم الشيخ وعمر محيسن	(٥) معاملات/ لائحة٥٦٤/ ٧٤	«	٤٥٠	٨٥
محمد شريف الشاويش ومحمد ابو رمان	٢٢٠/ ع ل	٧٢/١/٣٠	٤٠٠	٨
ابراهيم الشيخ وخليل عيد يحيى	(٥) معاملات/ لائحة ٥٦٦/ ٧٤	١٩٧٢	٦٠٠	٦٩
سليم عبد الجواد ومحمد محمود ابو رمان	١١٧/ ع ل	٧٢/١/١٥		٦١
محمد محمود ابو رمان وعمر محيسن	١٩٤/ ع ل	٧٢/١/٢٣		١٠
ابراهيم الشيخ ومحمد شريف الشاويش	١٩٨٣/ ع ل	٧٢/٧/٢١	٨٠٠	٧
ابراهيم الشيخ	(١٤) معاملة/ لائحة ٥٧٠/ ٧٤	١٩٧٢	٢٨٠	٢٩٧

اعلان

عملاًبأحكام الفقرة(ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم(١١)لسنة١٩٧٣ يرجى من المكلفين والكفلاء التالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفع المبالغ المطلوبة منهم لحساب التزامات البعثات العلمية المبينة ازاء اسم كل منهم الى صندوق مدير مالية محافظة اربد خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية

ذوقان الهنــداوي

اسم المكفول	اسم الكفيل	المبلغ المطلوب فلس	دينار
الآنسة سهام الشرع	عبدالعزيز الشرع	٠٢٥	٣٩٢
محمد محمود حيفاوي	محمود محمد محمود حيفاوي	٨٤٠	٢٦٩٥
اعتدال محمد توفيق	محمد توفيق الحاج سالم		٢٠٠
عنيزان محمد	سليمان ابراهيم الشبار		١٠
احمد علي سعد	علي سعد احمد ذنيبات	٠٧٧	١٦٩
عبدالله محمد علي	محمد علي الحاج سالم خصاونه		٢٠٠٠
عماد محمد القصراوي	احمد عوده خضر		٢١٥
نزال محمد موسى عبدالله	الدكتور صلاح غرايبه	٣١٠	٢٥٨
جعفر نايف علي	نايف علي محمد عبابنه	٣٠٦	٨٣٣
رجاء احمد موسى البكري	علي محمد مطلق		٢٠٠
محمد نهار محمد السواعي	نهار محمد المصطفى	٤٨٦	٤٦٨
ناجي توفيق الرفاعي	حلمي توفيق محمود الرفاعي		٣٠٠
احمد مفلح محمود ابو سالم	خالد مفلح ابو سالم	٣٦٥	٧٥١
محمد قاسم خليل ابو الرب	محمد اسماعيل الناطور	٤٢٠	٣١
ابراهيم محمود ابراهيم	صبحي مجلي الأحمد		٢٧٦٨
زيدان محمد زيدان ابو الهيجاء	محمد صالح العلي		٢٧٦٨
محمود عايد الدويري	عايد محمد الدويري		٢٧٦٨
حسن خليفه الوشاحي	عثمان صالح ابوحشمه		٢٠٠
خليل محمد خليل حلقوم	عبداللطيف ابو عيسى		٢٣٦٠
عبد الخالق احمد حسن خالد	جمعه محمود ابو صبيح		٣٠٠
محمد مريجان كساب مروح	صيتان زيناتي احمد	٠٢٠	٧٣٦
مكرم حسين محمد الزغل	عبدالعزيز الشرع	١٢٥	٩٤٨
فاطمه طاهر محمود الصمادي	عبدالحليم احمد الصمادي	١٢٥	٩٤٨
زهير محمد سعيد سلامه	محمد خير النابلسي		١٠٠٠
محمود عايد الرشدان	عايد العلي الرشدان	٣٧٠	٤٧٨٥
احمد محمود الفقيه	سليمان حجازي		٢٠٠٠
جمال يعقوب الصالح	شفيق يعقوب الصالح		٢٠٠٠
صلاح الدين خضر محمود	احمد خضر محمود الزبيدي		٤٠٠

اسم المكفول	اسم الكفيل	المبلغ المطلوب فلس	دينار
علي امين علي عبدالرحمن	محمد داود عبدالله وعبدالرحمن الضامن	٠٩٨	١١٤
محمد ساير كناكري	ساير محمود امين كناكري	٣٠٠	٢٤٢
فوزيه احمد ناصر احمد حمارنه	حسن احمد ناصر		٤٠٠
احمد حسين الحاج محمود حسين	محمد الحاج ذيب الحاج حسين	٥٠٠	٢٣٣
عبد الغني خليل ملحس	محمد عبد الفتاح مطر وخليل ملحس		٦٠٠
ناجح توفيق الرفاعي	حلمي توفيق محمود الرفاعي		٢٢٠
هاني جورج فرحان	فرحان ابراهيم موسى اندراوس	٣٣٣	١٣٣
عبدالله زاهي رشدان	زاهي العلي الرشدان		٥٧٥
علي محمد سالم العمري	موسى عبدالرحمن ناجي محيص		٢٠٠
فارس فندي بطاينه	صالح محمود البطاينه		٤٥٠
محمد فالح حسن غرايبه	احمد فالح حسن غرايبه		١٠٠
فايز عبد الحميد عبدالقادر	عبدالحميد عبدالقادر حمدان	١٧٥	١٢١
يوسف محمد مطلق نصار	الحاج شاكر محمد جبريل		١٠٠
حامد محمد حامد الحديدي	محمد جودت عبد		٤٠٠
صالح حسين العلي	حسين العلي ابو سالم		٤٠٠
عبدالله محمود مصطفى	محمود مصطفى الفندول		١٣٢٠
قاسم محمد محمد الحسن	محمد يوسف الزعبي	٣٤٠	٩٥١
محمد ابراهيم موسى	محمود احمد علي		٢٠٠

اعلان مطالبة

يطلب من السادة امانة العاصمة / مشروع مجاري امانة العاصمة مبلــغ وقدره (٣٨) دينارا و (١٥٠) فلسا وذلك لحساب رسوم الاستيراد المترتبة على محتويات المعاملة رقم ١٨٨٩٨ / ١٨٢ /ت.ع تاريخ ١٩٦٥/٨/٧ (المنظم بها الاستيضاح رقم ١٠٠ لسنة ٩٦٨) .

وعلى المعنيين المبادرة لدفع الرسم آنف الذكر خلال خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسميــة ، تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرضون لها .

وزير المالية / الجمارك

اعلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى من المكلفين التالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفـــع المبالغ المطلوبة منهم لحساب رسوم طوابع الواردات والضريبة الاضافية المبينة ازاء اسم كل منهم الى صندوق مالية عمان خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير الماليـــة
ذوقان الهنداوي

المبلـــغ فلس	المبلـــغ دينار	نوع الحساب	المـــــدة من	المـــــدة الى	صاحب السينما
٤٠٠	٧٥٢	رسوم طوابع الواردات	٧٤/١/١	٧٤/٥/٣١	بسمان
٠٠٠	٣٠٠	« « «	«	«	الحمراء
٠٠٠	١١٠٠	الضريبة الاضافية	«	«	بسمان
٠٠٠	٤٥٠	« «	«	«	الحمراء
٠٠٠	٣٦٠	رسوم طوابع الواردات	٧٤/٣/١	«	زهران
٧٥٠	٦	« « «	«	«	ستوديو دنيا
٥٠٠	١٣	« « «	«	«	دنيـــا
٠٠٠	٨٨٠	الضريبة الاضافية	٧٤/٢/١	«	زهران
٠٠٠	١٢٠	« «	«	«	ستوديو دنيا
٠٠٠	١٢٠	« «	«	«	دنيـــا
٠٠٠	١١٠٠	« «	٧٤/١/١	«	الخيـــام
٠٠٠	١٥٠	« «	«	«	الاردن
١٢٥	٢٨	رسوم طوابع الواردات	«	«	الكواكب
٠٠٠	١٥٠	الضريبة الاضافية	«	«	الكواكب

نص المطالبة

يطلب من المدعو عبد الكريم احمد فهد ابو سليم من دير عـــلا وسكانها مبلغ (٤٥) دينارا و (٩٠٠) فلس استنادا لقرار محكمة الجمارك البدائية الصادر بحقه بتاريخ ٢٧/ ١٩٧٤/٥ والمكتسب الدرجة القطعية .

فعلى المذكور المبادرة خـــلال مدة (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بدفع الغرامـــة المشار اليها تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرض لها .

وزير المالية / الجمارك
ذوقان الهنداوي

اعـــلان

على الاشخاص التالية اسماؤهم تسديد المبالغ المدونـــة ازاء اسمائهم الى مؤسسة الاقراض الزراعي خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة وفي حالة تخلفهم عن التسديد ستطبق بحقهم الاجراءات القانونية لتحصل هذه الديون .

مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي

اسم المقترض	البلدة	رقم بطاقة المقترض	رقم سند الدين	المبلغ المطلوب تسديده فلس	المبلغ المطلوب تسديده دينار
السيد يوسف ابراهيم بلوخ ووالدته	وادي السير	٥١٧٥١	٢٥٩/منظمة	١٥٧	٢٦١
السيد عبد الله محمود الشعلان	هام/ اربد	٧٢٧٨	١٢١٩/اعمار	٣٠٥	٤٧

اعلانـــات تنظيمية

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية السيد ثروت التلهوني محافظ العـاصمة

- بنـــاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٨٣ تاريخ ٨/ ٥/ ١٩٧٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العـــاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٥٠٧ تاريخ ٣٠/ ١/ ١٩٧٤ المنظم باحداث طريق توصل بين شارعين بحي جبل النظيف ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن للدوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة أسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقـــال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

٢٧/ ٥/ ١٩٧٤

- بنـــاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٨٤ تاريخ ٣/ ٤/ ١٩٧٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العـــاصمة بأنهـــا قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع جا/ ١٥٠٤ تاريخ ١٤/ ٣/ ١٩٧٤ المنظم بالغاء شارع واحداث شارع بديل في حوض ٣ خنيفسة ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن للدوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقـــال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

٢٧/ ٥/ ١٩٧٤

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٩٦٩ تاريخ ٣٠/ ٥/ ١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العـــاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/ ٢٢٤٦ تاريخ ١١/ ١/ ١٩٦٨ المنظم بتغيير استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٩٥١ ، ٩٥٧ ، ٨٦٨ ، ٨٧٠ ، ٩٣٨ ، ٨٦٩ حوض وادي السلط موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد أصبح باستطاعة ذوي العلاقـــة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بنـــاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٢٣٥٦ تاريخ ١٩/ ١٢/ ١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/ ٢٤٩٧ تاريخ ١١/ ١٢/ ١٩٧٣ المنظم باستبدال موقع مدرسة بموقع حديقة منظمة سابقاً ،وضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بنـــاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢١٢٧ تاريخ ٣١/ ١٠/ ١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/ ١٥٠٠ تاريخ ٢١/ ١٠/ ١٩٧٣ المنظم بالغاء الشارع الواقع بين قطع اراضي مدرسة الراهبات رقم ٦٠٢ ، ٢٨٨ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٣٤٩ ،حوض ١٦ اللويبدة موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقـــرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد أصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بنـــاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٣٢٩ تاريخ ١٩/ ١٢/ ١٩٧٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العـــاصمة بأنها قد قـــررت وضـــع المخطط التعـــديلي التنظيمي رقم أ ع ب/ ٢٤٩١ تاريخ ١٠/ ١١/ ١٩٧٣ المنظم باحداث طريق بسعة ستة أمتار بحوض ٣٤ موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد أصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٠٦ تاريخ ١٣/ ٢/ ١٩٧٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العـــاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٥٠٨ تاريخ ١٩٧٤/١/٣٠ المنظم بتعديل شكل الدوار الواقع امام قطعة الارض رقم ٥٠٨ حوض ١٢ اللويبده موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد أصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٩٩ تاريخ ١٣/ ٢/ ١٩٧٤ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العـــاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٥٠٦ تاريخ ٢٦/ ١/ ١٩٧٤ ، المنظم بتعديل وضعية شارع بحي رجم الخرابشه حوض ١٢ ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقـــال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٨٨ تاريخ ١٩٧٤/٥/٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العـــاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٥٠٧ تاريخ ٢٢/ ١٩٧٤/٤ المنظم برفع اشارة المنطقة الخضراء عن القطع رقم ٢٠ ، ٣٦ ، ٣٨ من حوض ٣٣ طريق ناعور لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بنـــاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٨ تاريخ ١٩٧٤/١/١٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العـــاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التنظيمي رقم أ ع ب/٢٤٩٩ تاريخ ١٥/ ١٢/ ١٩٧٣ المنظم باحداث شارع بحي ٢ جبل عمان موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

وقد أصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم (٩٥) تاريخ ٢٩ /١/ ١٩٧٤ تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قــد قررت وضع المخطــط التعديلي التنظيمــي رقم أ ع ب/ ٢٥٠٥ تاريخ ٩ /١/ ١٩٧٤ المنظم بالغاء شارع والاستعاضة عنه بدرج بحي جبل عمان الملفوف الشمالي، موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٠٥ تاريخ ١٣/ ٢/ ١٩٧٤ . تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/ ٢٥٠٤ تاريخ ٣٠/ ١٢/ ١٩٧٣ المنظم بتوسيع طريق سعة ٤ م الى ٨ م في موقع الملفوف الشمالي حوض ١٧ ، موضع التنفيذ استناد للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع عــلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية رقم ٦١٣ تاريخ ٦٤/ ٤/ ١٩٧٤ . تعلن اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢٥٢٠ تاريخ ٩/ ٤/ ١٩٧٤ المنظم بالغاء شارع بحوض ٤ اللويبدة الوسطاني مارا بالقطعة رقم ٤٤٨ ملك وزارة الاوقاف لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليــة اثناء الدوام الرسمي ولمدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧١٩ تاريخ ١٥/ ٥/ ١٩٧٤ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب/٢٥٢٣ تاريخ ٢٧/ ٤/ ١٩٧٤ المنظم بتعديل طريق ذات السعة ٦ امتار والمنتهية بالقطعة رقم ١٢١٧ حوض٥ جرينين؛ تتصل بالشارع العام ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥٦ تاريخ ١٦/١/١٩٧٤ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب/ ٢٥٠٠ تاريخ ١٥/١٢/١٩٧٣ المنظم بتنظيم طريق بحي اللويبدة امام دائرة الاراضي والمساحة موضع التنفيــذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩)وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٢٠٧ تاريخ ١٣ /٢/١٩٧٤ :

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمةبانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب/٢٥٠٩ تاريخ ٣/١/١٩٧٤ المنظم برفع اشارةالمستشفيات عن القطع رقم ٣، ٤، ٥، ١٢١ بحوض٣٥ ام تينه الجنوبي موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليــة للتنظيم والابنيــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤/٥/٢٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٣٥٥ تاريخ ١٩/ ١٢/ ١٩٧٣ .

تعلن اللجنة اللوائية التنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي رقم أعب/٢٤٩٨ تاريخ ١٢/١٢/١٩٧٣ المنظم بتعديل شارع وتحويل قطعة تجاري بحي ٧ خريطة موضع التنفيذ استناداً للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما مــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

. ١٩٧٤/٥/٢٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٠٥ تاريخ ٢٤/٤/١٩٧٤ :

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايــداع المخطط التعديــلي التنظيمي رقم أ ع ج / ١٥٠٦ تاريخ ٧/ ٤/ ١٩٧٤ المنظم بحي ٧ الخريطة ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمــدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بناء على ور ار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٧٥ تاريخ ١٩٧٤/٥/٨ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج / ١٥٠٨ تاريخ ١٩٧٤/٥/٨ المنظم بتعديل شارع بحي الاويبدة الغربي حوض ١٦ ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧٨٤ تاريخ ١٦/ ٥/ ١٩٧٤ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قدقررت وضع المخطط التنظيمي رقم أ ع د/ ١٣٧٨ تاريــخ ٥/ ١٩٧٢/٤ المنظم لمنطقة عويس موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٧٤ /٥ / ٢٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٦٨٤ تاريخ ٨٪٥/ ١٩٧٤ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢٥٢١ تاريخ ٢٢/ ٤ / ١٩٦٤ المنظم بتعديل سعة شارع من ١٠ م الى ٨م بحي ١٦ الرسيسية لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتــب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـــدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في سحاب رقم ٩ تاريخ ٣٠ /٣/ ١٩٧٤ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في سحاب بانهاقدقررت الموافقة على ايداع المخطط موضع البناء القائم على القطعة رقم (٧) حوض٢البلد ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور فيمكتباللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمده اسبوعين من تاريخ نشر هذاالاعلانفي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتينحتىاذا كان لهم مايقال بشأنهتقديماعتراضاتهم الىاللجنةالمحليةخلالالمدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في القويسمة والجويدة رقم (٢٠) تاريخ١٤/٥/ ١٩٧٤ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في القويسمة والجويده بانها قد قررت الموافقة علي ايداع المخطط الهيكلي لتنظيم بلدة الجويدة ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميــة وجريدتــين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٧٤/٥/٢٧

اعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية في الطرة رقم (١٣) تاريخ ١٩٧٤/٥/٢٧ تعلن لجنة التنظيم والابنية في لواء الرمثا بانها قررت ايداع مخطط تحويل المنطقة الزراعية في بلدة الطرة الى منطقة سكنية (أ) كما هو مرسم على المخططات من قبل وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية لدى مكتب اللجنة المحلية في الطره .

يحق لذوي العلاقة ممن لهم مصلحة فيذلك الاطلاع على المخطط المذكور لدى اللجنة المحلية في الطرة اثناء الدوام الرسمي ولمدةخمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميــة وتقديم اعتراضاتهم باسم رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائية خلال المدة المذكورة معززة بالمخططات الايضاحية والوثائق الثبوتية .

١٩٧٤/٦٪٢

سالم القضاة
متصرف لواء الرمثا
رئيس لجنة تنظيم المدن اللوائيـــة

اعلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في محافظة البلقاء قررت اعلان ايداع ضم القطعتين رقم ٣٣و٣٤ من حوض (٥) ربوع العلس من اراضي عين الباشا الى تنظيم عين الباشا واعتبارها منطقة سكن ج لمدة شهر للاعتراض من تاريــخ نشره في عدد الجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع عليه في مكتب اللجنة المحلية في عينالباشا وتقديماعتراضاتهم واقتراحاتهممعنونة باسمرئيس اللجنةالمحلية وذلك ضمن المدة القانونية وخلالساعاتالدوامالرسمي.

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في محافظة البلقاء
عبدالله صايل الحريشا

قرار رقم ١ صادر من لجنة التربية والتعليم المحلية في ابو علندا

في هذا اليوم ٢٤ ربيع الاول عام ٣٩٤ هـ ، الموافق ١٦ نيسان عام ١٩٧٤ وفي دار بلدية ابو علندا اجتمعت لجنة التربية والتعليم في ابو علندا لتنسيب فرض ضريبة المعارف المنصوص عنها في المادة (٢) من نظام رقم (١) لسنة ١٩٥٦ ومقدارها ٣٪ من بدل الايجار السنوي الصافي، كما قدرت بموجب قانون ضريبة الابنية والاراضي داخل منطقة البلدية وبعد المداولة قررت اللجنة تنسيب فرض هذه الضريبة على المكلفين المشمولين بقانون ضريبة الابنية والاراضي وتحصيلها ابتداء من السنة المالية (١٩٧٤) ورفع هذا القرار للجهات المختصة للتصديق عليه ونشره بالجريدة الرسمية وفقا للمادة (٢) المعدلة بموجب نظام ضريبة المعارف المعدل رقم (٥٣) لسنة ١٩٦٠ .

رئيس اللجنة
مساعد محافظ العاصمة

قرار

في الجلسة المنعقدة بتاريخ ١٩٧٤/١٢/١٢ بحثت لجنة بلدية المفرق بوصفها لجنة محلية للتنظيم والابنية بموضوع اجراء التعديلات الضرورية على مخطط مدينة المفرق الهيكلي وقررت الموافقة عليها والتي تتضمن تحويل المناطق التالية من مناطق سكنية الى مناطق تجارية وهي : —

١ — جزء من شارع الملك فيصل الاول من زاوية مدرسة الذكور الثانوية الجنوبية الشرقية الى الزاوية الشمالية الشرقية للمنتزه .

٢ — جزء من شارع الأمير محمد من شارع الملك حسين بن علي الى شارع الملك فيصل الاول .

٣ — جزء من شارع الملك غازي من شارع الملك حسين بن علي الى شارع الملك فيصل الاول .

٤ — شارع الشهيد فرحان الحسبان من شارع الشهيد وصفي التل الى شارع الشهداء .

٥ — جزء من شارع عثمان من شارع الشهيد فرحان حسبان الى شارع الهاشمي وذلك نظرا لملاصقة هذه المناطق الى المنطقة التجارية ولقيام عدة ابنية تجارية فيها وتعذر تحويلها الى مناطق سكنية .

٦ — كامل شارع الملك حسين بن طلال حيث جرى توسيعه من الجانبين من١٢مترا الى ١٦ مترا وفقا لمخطط التنظيم الهيكلي الامر الذي يؤدي لانقاص قطع الاراضي المتاخمة للشارع المذكور وعدم امكانية ابقاء المنطقة منطقة سكنية ولتخفيف الاضرار على المواطنين .

٧ — الجزء الجنوبي من شارع خالد بن الوليد ابتداء من شارع الملك حسين بن طلال حتى الزاوية الشمالية الشرقية من القطعة رقم ٤٤ .
نظرا لوجود عدة ابنية تجارية على جانبيه ولاتصاله بشارع الملك حسين بن طلال الذي تقرر تحويله الى منطقة تجارية .

ورفع هذا القرار الى لجنة التنظيم والابنية اللوائية لأجراء المقتضى تحريرا .

رئيس لجنة بلدية المفرق

هكذا من الاصل

اعلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك وعملا باحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت نشر اعلان ايداع مخطط تعديل الشوارع المثبتة على المخطط الهيكلي لقرية ذات راس باللون البرتقالي للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

وعملا باحكام المادة ٢١ من القانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة في ذلك الاطلاع على المخطط في مكتب مدير هندسة بلديات محافظة الكرك ومجلس قروي ذات راس وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية .

١٩٧٤/٥/٢٣

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
محافظ الكرك
(عبد الحليم الدباس)

قرار رقم (١) لسنة ١٩٧٤

اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك على كتاب رئيس بلدية ادر رقم٨/ ٩١ تاريخ٩/ ١٠/ ١٩٧٣ ومرفقه المخطط الهيكلي لبلدة ادر واطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٤٧ تاريخ ٤/ ١٠/ ١٩٧٣ بموضوع اجراء بعض التعديلات على شوارع بلدة ادر ،

وعليه قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية بالنسبة لتعديل الشارع المار بالحوض رقم ١٢ وقررت عدم الموافقة على تعديل الشارع المار بالحوض رقم ١٤ والابقاء على الشارع الملون باللون الازرق ، ورفع القرار مع المخطط لمعالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية للمصادقة عليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره حسب الاصول .

١٩٧٤/١/٢٠ — رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
محافظ الكرك

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي مزرعة الرحيل التابعة لواء الزرقاء للاحواض ذوات الارقام ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر حزيران سنة ١٩٧٤ .

الوصف : ــ الاحواض ذوات الارقام ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ من اراضي مزرعة الرحيل التابعة لواء الزرقاء المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من دائرة الاراضي والمساحة / عمان ومكتب مدير تسجيل الزرقاء ومكتب متصرفية لواء الزرقاء ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص اللذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص اللذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في ايــة ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

آمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن أن عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعة الارض رقم ١١٠ من حوض رقم ٩ من أراضي قرية النقيرة (ام بطمة) التابعة لمحافظة العاصمة .

ان الاشخاص اللذين لهم أي حق تصرف او حق منفعة في اراضي القريــة المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الخامس عشر من شهر ايار سنة ١٩٧٤ .

الوصف قطعة الارض رقم (١١٠) من حوض رقم (٩) مــن اراضي قرية النقيرة (ام بطمة) المبينــة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من دائرة الاراضي والمساحة في عمان ودائرة تسجيل عمان ومديرية ناحية الموقر ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص اللذين يدعون بأي حق تصرف او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي اللذي سيكون موجودا في قرية زيزيا .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص اللذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في ايــة ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي الاحياء ذوات الارقام ١٦ و ١٨ و ٢٣ و ٢٤ من حوض مدينة الكرك رقم (١٤) قد علق بدائرة تسجيل الكرك بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢٧ فعلى كل من يود الاطلاع عــلى الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

مدير الاراضي والمساحــة

بدري الملقي

دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان
دائرة تسجيل الكرك
مختار الحي

اعــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي مدينة اربد لقسم من حوض البلد رقم (٨) للحي رقم (٦) الاحنف قد علق بدائرة تسجيل اربد بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢٧ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والميــاه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

مدير الاراضي والمساحــة

دائرة الاراضي والمساحــة/عمان
دائرة تسجيل
مختار

اعلان

صادر عن مديرية تسجيل اراضي الكرك عملا باحكام المادة ٧ من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم ١ لسنة ١٩٥٢

يعلن للعموم بأنه قد تم فتح سجلات الاموال غير المنقولة العائدة للاحياء رقم ١و٤و٧و٩و١٠و١١و١٧و١٩ و٢٥ من الحوض رقم ١٤ من اراضي مدينة الكرك اعتباراً من ١٩٧٤/٦/٩.

فعلى اصحاب الحقوق مراجعة مديرتسجيل الكرك لأخراج سندات تسجيل قطعهم وتستوفى الرسوم بنسبة ٥ر١٪ لمدة خمس سنوات من تاريخ فتح السجل وفي حالة تخلفهم عن ذلك تصبح الرسوم مضاعفة بنسبة ٣٪ عند التسجيل .

مدير تسجيل الكرك

محمد المواجده

اعـــلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي عمان

يعلن للعموم انه بمقتضى المادة السابعة من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم ١ لسنة ١٩٥٢ ،

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق قيد القطـــع من رقم ١–٤١ من القسم من حوض رقم٤ حي ١ الجـــامع من اراضي الجيزة ما عدا القطعتين رقم ١٩و٢٦ من نفس الحوض والحي واصبح قيدها نهائيا وقد فتح لها سجل تمهيـدا لصرف سندات التسجيل اعتبارا من تاريخ ١٩٧٣/٥/٣٠.

وبناء على ذلك فان لاصحاب الحقوق في هذه القطع مراجعة دائرة تسجيل عمان من اجل دفع رسوم التسوية المستحقة خلال مدة خمس سنوات من التاريخ المذكور وبعد مرور هذه المدة تصبح الرسوم مضاعفة ،

مدير تسجيل عمان

اعلان

صادر عن مديرية تسجيل اراضي الكرك

يعلن للعموم بأنه انتهت القضية المتعلقة بالقطعـــة رقم (٩٠) من الحوض رقم (١٤) من الحي رقـــم ٥ من اراضي مدينة الكرك واصبح القيد نهائيا اعتباراً من ١٩٧٤/٥/٢٦ ، وقد فتح لها سجل لصرف سند التسجيل . فعلى اصحاب الحقوق مراجعة المديرية لدفع رسوم التسوية بنسبة ٥و١٪ لمدة خمس سنوات وبعد مرور هذه المدة تصبح الرسوم مضاعفة .

مدير تسجيل اراضي الكرك
محمد المواجدة

اعلان

صادر عن مديرية تسجيل اراضي الكرك

بموجب نص المادة رقم ٧ من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم ١ لسنة ١٩٥٢ يعلن للعموم بأنه انتهت القضية المتعلقة بالقطعة رقم ٢١٥ من الحوض رقم ١٤ من حي المعايطة رقم ٣ من اراضي مدينة الكرك وانه اصبح قيدهـــا نهائياً اعتباراً من ١٩٧٤/٥/٢٨ . وبناء على ذلك فان لاصحاب الحقوق في هذه القطعة مراجعة مديرية تسجيل الكرك من اجل دفع رسوم التسوية المستحقة خلال مدة خمس سنوات من التاريخ المذكور اعلاه وبعد مرور هـــذه المدة تصبح الرسوم مضاعفة .

مدير تسجيل اراضي الكرك
محمد المواجدة

اعـــلان

صادر عن مديرية تسجيل اراضي الزرقاء

يعلن للعموم بأنه قد فتح في مديرية تسجيل اراضي الزرقاء جدول لتسجيل الحقوق للقطعة رقم « ٦ » من الحوض رقم «١٢» من اراضي قاع خنا والتي اصبح نهائياً .

فعلى اصحاب الحصص في القطع المذكورة اتمـــام تسجيل حصصهم في القطعة المذكورة خلال المـــدة القانونية المنصوص عنها في الفقرة أ من المادة «٢» من قانون رسوم تسجيل الاراضي رقـــم ٢ لسنة ١٩٥٢ وسوف تضاعف الرسوم بعد ذلك الحين .

مدير تسجيل اراضي الزرقاء
خليل عيسى حداد

اعـــلان

استنادا لنص المادة ١٦ ١ من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ قررت حل جمعية معدي الخيرية / السلط المسجلة لدى هذه الوزارة تحت رقم « ١٥٥ » .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
الدكتور يوسف ذهني

اعـــلان

صادر بالاستناد للمادة رقم (١٧) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (١٧) لسنة ١٩٧٤

يعلن للعموم بانه سينظر بأمر تأجير بقصد الاحياء القطعة رقم (١٥) من الحوض رقم (١) من اراضي ميسرا من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة البلقاء وذلك اعتبارا من ١٩٧٤/٧/١ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل السلط :

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـــلان

صادر بالاستناد للمادة رقم (١٧) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (٢٧) لسنة ١٩٧٤

يعلن للعموم بانه سينظر بامر تفويض القسم رقم (١) مؤقت والمفرز من القطعة الاصلية رقم (٨٧) مـــن الحوض رقم (١٥) من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة معان وذلك اعتبارا من ١٩٧٤/٦/٢٤ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل معان .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي-

اعـــلان

صادر بالاستناد للمادة رقم ١٧ من قانون ادارة املاك الدولة رقم ١٧ لسنة ١٩٧٤

يعلن للعموم بانه سينظر بامر تأجير القطعة رقم (١٢) من الحوض رقم (١) من اراضي قرية المصطبة بقصد الاحياء من قبل لجنة املاك الدولة للواء جرش وذلك اعتبارا من ٧/٧/١٩٧٤ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل جرش.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـــلان

صادر بالاستناد للمادة رقم ١٧ من قانون ادارة املاك الدولة رقم ١٧ لسنة ١٩٧٤

يعلن للعموم بانه سينظر بامر تأجير بقصد الاحياء الاقسام ذوات الارقام من ١ – ٤ والمفرزة من القطعة الاصلية رقم ١٢ من الحوض رقم ٣ من اراضي قريــة بتير من قبل لجنــة املاك الدولة لمحافظـة الكرك وذلك اعتبارا من ٢٦/٦/١٩٧٤ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الكرك .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك كامل قطعة الارض رقم ٦٣٨ من حوض الملفوف الغربي رقم ٢٣ من اراضي مدينــة عمان البالغة مساحتها (١٤٤) مترا مربعا استملاكا مطلقا لأغراض وزارة التربية والتعليم هو مشروع للمنفعة العامـــة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

الشركات

اعلانات صادرة عن مراقب الشركات السيد اسماعيل نزال العرموطي

• أعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية شركة المؤسسة الصحفية الاردنية المساهمة المحدودة قد تأسست وتسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٢٨٠) بتاريخ ٣٠/٥/١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة المؤسسة الصحفية الاردنية المساهمة المحدودة .

٢ — مركز الشركة الرئيسي : عمان — ويجوز نقل المركز لأي مكان داخل المملكة كما يجوز فتح فروع للشركة في اماكن اخرى داخل المملكة او خارج المملكة .

٣ — غايات الشركة : القيام باعمال الطباعة والنشر واصدار الصحف اليومية والمجلات الدورية واي عمل آخر تقرره الهيئة العامة .

٤ — مقدار رأسمال الشركة : يتألف رأسمال الشركة من مائة وخمسين الف دينار مقسمة على خمسة عشر الف سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير اردنية .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : —

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
حكومة المملكة الاردنية الهاشمية	٦٠٠٠ سهم
جمعه حماد بن جهامة	٣٦٠٠ سهم
سليمان عرار	١٨٠٠ سهم
محمود كايد الضرغام	١٨٠٠ سهم
محمد عبد الغني العمد	١٨٠٠ سهم

٦ — مسؤولية المساهمين : —
ان مسؤولية المساهمين محدودة بنسبة ما اكتتب به كل منهم في رأسمال الشركة .

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مدير عام من المساهمين تعينه الهيئة العامة .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

• أعلن بأن الهيئة العامة غير العادية للشركة المساهمة الخصوصية شركة اميانيت (الاردن) لصناعة المواسير البلاستيكية والاسبستوس الاسمنتية المساهمة المحدودة قد قررت باجتماعها المنعقد بتاريخ ١٢/٨/١٩٧٣ زيادة رأسمال الشركة وتعديل المادة الثالثة من عقد التأسيس والمادة الخامسة من النظام الداخلي للشركة بحيث يصبح النص فيهما كما يلي : —

يتألف راسمال الشركة من (١٠٠٫٠٠٠) مائة الف دينار مقسم الى مائة الف سهم قيمة كل سهم منها دينار .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة لونا للسياحة والسفر قد تسجلت لدي تحت رقـم (٣٠٣٣) بتـاريخ ١٩٧٤/٦/١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة لونا للسياحة والسفر

٢ — أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
١ — عصام عمر يوسف ملكاوي اردني اربد
٢ — نايف سالم سطعان عبيدات « «

٣ — غايات الشركة : سياحة وسفر

٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربد ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠ دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين ومنفردين

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة نوروز التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم(٣٠٣٥) بتاريخ٢/٦/ ١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة نوروز التجارية

٢ — اسمـاءالشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
١ — عبد المجيد عوده المجالي اردني عمان
٢ — سليم محمود رشيد عوض « «
٣ — صالح سالم الحاج عبدالله « «
٤ — عبد الرحيم عوده المجالي « «

٣ — غايات الشركة : الاستيراد والتصدير والتوكيلات

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويحق لها فتح فروع في كافة انحاء المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٩٠٠٠ دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يتولى شؤون الشركة ويوقع عنها في كافة الامور المالية والادارية والقضائية والامور الاخرى السيدين عبد المجيـد عوده المجـالي وسليم محمود رشيد عوض مجتمعين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/٢

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة الحوراني للتخليص ونقل البضائع قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٣٨) بتاريخ ١٩٧٤/٦/٣ حسب التفاصيل التالية :

١ — اسم الشركة : شركة الحوراني للتخليص ونقل البضائع .

٢ — اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ — رياض ابراهيم حمدان الحوراني اردني الرمثا
ب— نواف محمود مفلح الحوراني اردني الرمثا

٣ — غايات الشركة : التخليص ونقل البضائع .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الرمثا .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠) دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ . اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها | الشريكين مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة يازوري التجارية قد تسجلت لـدي تحت رقم (٣٠٤٢) بتـاريخ ١٩٧٤/٦/٥ حسب التفاصيل التالية :

١ — اسم الشركة : شركة يازوري التجارية .

٢ — اسماء الشركـاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عبد الكريم عبد المحسن رمضان اردني عمان
ب— ابراهيم عبد المحسن رمضان اردني عمان
ج — خليل عبد المحسن رمضان اردني عمان

٣ — غايات الشركة : تجارة عامة وكمسيون .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٥٠٠) دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها | عبد الكريم عبد المحسن رمضان وابراهيم عبد المحسن رمضان مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/٥ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة باصات وادي موسى – معان قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٤١) بتاريخ ١٩٧٤/٦/٤ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة : شركة باصات وادي موسى / معان .
٢ – اسمـــاء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ – محمد سعد السعد الحمادين اردني واديموسى
ب – محمد عيسى سليمان الهلالات اردني واديموسى
٣ – غايات الشركة : تسيير باصات وتكسيات بين وادي موسى – معان وبالعكس .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : وادي موسى .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين او منفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٤/٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مكتب تكسي فنيسيا قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٣٩) بتاريخ ١٩٧٤/٦/٣ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة : شركة مكتب تكسي فنيسيا .
٢ – اسمـــاء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ – محمد صلاح الدين احمد ياسين اردني عمان
ب – محمود بهجت الخليلي اردني عمان
٣ – غايات الشركة : تنقلات داخل المملكة .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/٣ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة جولي مدام للتجارة قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٣٤) بتاريخ ١٩٧٤/٦/٢ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : ركة جولي مدام للتجارة .
٢ – أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ – السيدة سميرة عبدالله الرافعي اردنية عمان
ب – السيدة مريم خالد طهبوب « «
ج – السيدة هند جواد مرقة « «
٣ – غايات الشركة : بيع وشراء واستيراد وتصدير الالبسة الداخلية والخارجية (نوفوتيه) .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٤٥٠٠) دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : السيدتين سميرة عبدالله الرافعي ومريم خالـــد طهبوب مجتمعتين ومنفردتين في جميع الامور .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/٢ .

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة سالم اكريم قدوره وشاهر احمد الحمود للصرافة قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٤٠) بتاريخ ١٩٧٤/٦/٤ حسب التفاصيل التالية :–

١ – اسم الشركة : شركة سالم اكريم قدوره وشاهر احمد الحمود للصرافة .
٢ – اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ – سالم اكريم قدوره اردني الاجفور
ب – شاهر احمد الحمود « عمان
٣ – غايات الشركة : صرافة عملة .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : الاجفور
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين في كافة الامور .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/٤ .

• أعلن بان الشركة العادية المحدودة شركة معرض النيل للادوات المنزلية قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٢٠) بتاريخ ١٢/٥/١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة معرض النيل للادوات المنزلية .

٢ — اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم : —

أ — عدنان محمد ابو النيل	شريك عام	اردني	عمان
ب — وليد محمد ابو النيل	محدود المسؤولية	»	»
جـ — احمد محمد ابو النيل	»	»	»
د — ايمن محمد ابو النيل	»	»	»
هـ — مها محمد ابو النيل	محدودة المسؤولية	اردنية	»
و — امجد محمد ابو النيل	محدود المسؤولية	اردني	»
ز — نسرين محمد ابو النيل	»	»	»
ح — نادية محمد ابو النيل	»	»	»

٣ — غايات الشركة : بيع ادوات منزلية وتجارة عامة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠) دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عدنان محمد ابو النيل منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل: : ١٢/٥/١٩٧٤٠

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة جوكارز التجارية والمسجلة لدي تحت رقم (٨٢١) بتاريخ ٢٥/١٢/١٩٧٣ قد اجرت التغييرات التالية :—

١ — تعديل غايات الشركة بحيث تصبح كما يلي : —

أ — القيام بأعمال التجارة العامة .

ب— القيام بأعمال التجارة/ السيارات.

٢ — تاريخ التغييرات : ٤/٦/١٩٧٤ .

• أعلن بأن الهيئة العامة غير العادية للشركة المساهمة العامة شركة الشرق الاوسط للتأمين قد قررت باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٥/٤/١٩٧٤ زيادة رأسمال الشركة وتعديل المادة الخامسة من عقد التأسيس والمادة الثانية من النظام الداخلي للشركة بحيث يصبح النص فيها كما يلي :—

يتألف رأسمال الشركة من مايتي الف دينار اردني مقسم الى ٢٠,٠٠٠ الف سهم بقيمة عشرة دنانير للسهم الواحد.

أعلن بأن الشركة المساهمة الاجنبية شركة انديا امبورتس اف رود ايلاند المحدودة قد تسجلت لدي في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (١١٥) بتاريخ ٢/٦/١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة انديا امبورتس اف رود ايلاند المحدودة .

٢ — غايات الشركة : خياطة الملابس وادخال عامل التطريز الوطني عليها .

٣ — رأسمال الشركة في المركز : (٤٠,٠٠٠) دولار .

٤ — رأسمال الشركة في الاردن : (٢٥,٠٠٠) دولار .

٥ — مركز الشركة الرئيسي : ولاية رود ايلاند / الولايات المتحدة .

٦ — مركز الشركة في الاردن : عمان — جبل الحسين .

٧ — مدة تسجيل الشركة : غير محدودة .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة شحروري للالمنيوم والتعهدات العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٣٦) بتاريخ ٢/٦/١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة شحروري للالمنيوم والتعهدات العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

أ — المهندس زياد فهمي الشحروري	اردني	عمان
ب— محمد فهمي الشحروري	»	»

٣ — غايات الشركة : تفصيل وتجميع شبابيك وابواب وبرندات ودربزينات من الالمنيوم والتعهدات العامة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠٠) ثلاثة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : المهندس زياد فهمي الشحروري منفردا في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٢/٦/١٩٧٤ .

* اعلن بان الشركة العادية العامـــة شركة بقالة والبان جبل الحسين قد تسجلت لـــدي تحت رقـــم (٣٠٣٧) بتاريخ ٢/٦/ ١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية :-

١ — اسم الشركة : شركة بقالة والبان جبل الحسين

٢ — اسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عبد الفتاح ابراهيم محمد شحاده اردني الرصيفة
ب— محمود ابراهيم محمد شحاده « «
ج — فرح ابراهيم محمد شحاده « «

٣ — غايات الشركة بقالة والبان

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢١٥٠) دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها | الشركاء مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/٢ .

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة النيل الهندسية والمسجلة لدي تحت رقم (٢٦٠٩) تاريخ ٢١/ ٤/ ١٩٧٣ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة : طاهر الدين عبد القادر شحاده

٢ — تخفيض رأسمال الشركة : بحيث يصبح ستة آلاف دينار بدلا من عشرة آلاف دينار

٣ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء: —

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير / دينار	الحصة بعد التغيير / دينار
المهندس جمال يوسف الحوراني	٣٣٣٣	٣٠٠٠
المهندس ماهر عبد القادر شحاده	٣٣٣٤	٣٠٠٠

٤ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : | الشؤون المالية بتوقيع المهندس جمال الحوراني والمهندس ماهـــر عبد القادر شحاده، الشؤون الادارية والامور الاخرى الشريكين مجتمعين او منفردين .

٥ — تاريخ التغييرات : ١٩٧٤/٥/٣٠

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركةالمقاولات الاردنية والمسجلة لدي تحت رقم(٢٦٠٠)تاريخ١٠/٤/١٩٧٣ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انضم الى الشركة : الياس نصري مقحار برأسمال قدره (٥٠٠٠) دينار

٢ — التغيير الحاصل في غايات الشركة: لتصبح تعهدات عامة واستيراد

٣ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير /دينار	الحصة بعد التغيير / دينار
سامي حنا حنضل	٧٥٠٠	٥٠٠٠
احمدمحمدالزواوي	٧٥٠٠	٥٠٠٠
الياس نصري مقحار	—	٥٠٠٠

٤ — التغييرات الحاصلة في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : | اثنين من الشركاء مجتمعين او المدير المسؤول الذي يعينه الشركاء الثلاثة مجتمعين مع احد الشركاء

٣ — تاريخ التغييرات : ١٩٧٤/٥/٣٠

---

* اعلن بان الشركة العادية العـــامة شركة نجار وخياط قد تسجلت لدي تحـــت رقـــم (٣٠٣١) بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة نجار وخياط

٢ — أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — وليد يعقوب النجار اردني عمان
ب— مظهر عاطف الخياط « «

٣ — غايات الشركة : مشغل انتاج التريكو للاطفال

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٥٠٠) دينار .

٦ — مدة الشركة : خمس سنوات قابلة للتجديد

٧ — أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها | وليد يعقوب النجار في الامور المالية والاخـــرى ومظهر عاطف الخياط في الامور الادارية .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٥/٢٩.

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة الجود للتجارة والتعهدات العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٢٨) بتاريخ ٢٨ /٥/ ١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة : شركة الجود للتجارة والتعهدات العامة .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – يوسف احمد عفانه اردني عمان
ب عبد الرحيم محمود خصاونه اردني عمان
ج – السيدة تريز طهبوب اردنية عمان
٣ – غايات الشركة : تجارة عامة ، تعهدات ، ووكالات .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (١٥٠٠) دينار
٦ – مدة الشركة : غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي الشركة والتوقيع عنها | يوسف احمد عفانه وعبد الرحيم محمود الخصاونه
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ٢٨/٥ ١٩٧٤

• أعلن بان الشركة العادية المحدودة شركة بهجت الحمصي واولاده والمسجلة لدي تحت رقم (١٦٩) بتاريخ ٥/٩/١٩٧١ قد اجرت التغييرات التالية :

١ – انسحب من الشركة : هناء بهجت الحمصي .
٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير / دينار	الحصة بعد التغيير / دينار
رفيقة عبدالله ياسين	٦٠٠٠	٧٠٠٠

٣– تاريخ التغييرات : ١٥/٤/١٩٧٤

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مطعم بورتوفينو قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٣٢) بتاريخ ٢٩/٥/١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة : شركة مطعم بورتوفينو .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – بشاره سليم نصار اردني عمان
السيدة ماريا عبد السلام اردنية عمان
٣ – غايات الشركة : تأسيس مطعم ومايتفرع عن ذلك من نشاط .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٢٧٠٠) دينار
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧– اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها | الشريكين مجتمعين ويجوز لأي شريك التفويض في حالة الغياب خطياً .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ٢٩/٥/١٩٧٤

• أعلن بأن الشركة المساهمة الاجنبية شركة (ميتس للشرق الاوسط المحدودة) قد تسجلت لدي في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (١١٤) بتاريخ ٢٩/٥/١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة ميتس للشرق الاوسط المحدودة .
٢ – غايات الشركة : القيام بكافة اعمال التعهدات والبناء والوكالات والخدمات واعمال الصيانة والمقاولات وتمثيل الشركات والمؤسسات واعمال الوساطة والدراسات الاقتصادية والتجارية.
٣ – رأسمال الشركة في المركز : (١٥٠ر٠٠٠) ليرة لبنانية .
٤ – رأسمال الشركة في الاردن : (١٩٦ر٣ دينار .
٥ – مركز الشركة الرئيسي : بيروت/لبنان
٦ – مركز الشركة في الاردن : عمـان
٧ – اسم ممثل الشركة في الاردن : السيد نظير جودت الساطي .
٨ – مدة تسجيل الشركة في الاردن : لحين الانتهاء من العطاء المحال عليها لانهاء اعمال خزانات المصفاة والعقبة التابعة لشركة مصفاة البترول الاردنية .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة خضراوي التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٢٦) بتاريخ ٢٦/٥/٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة خضراوي التجارية
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – سامي بولص خضراوي اردني عمان
ب – نبيل بولص خضراوي " "
٣ – غايات الشركة : تجارة عامة ، بيع قطع سيارات .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان – ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة الاردنية الهاشمية .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ٢٦/٥/١٩٧٤

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مشغل الاميرة للالبسة الجاهزة قد تسجلت لدي تحت رقـم (٣٠٢٩) بتاريخ ١٩٧٤/٥/٢٨ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة مشغل الاميرة للالبسة الجاهزة .
٢ – اسمـاء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهـم : أ – السيدة تريز اميل فركوح اردنية عمان
ب – راجي جورج ابو مريم اردني "
٣ – غايات الشركة : خياطة والاتجار بالالبسةالجاهزة واستيراد وشراءالاقمشة واللوازم الضرورية لذلك
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠٠) ثلاثة الاف دينار
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ، في الامور المالية اما في الامور الاداريـة والامور الاخرى الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٥/٢٨

• اعلن بان الشركة العـادية العامة الشركة الوطنية للهندسة والمقـاولات والمسجلة لدي تحت رقـم (٢٢٨١) بتاريخ ١٩٧٢/٨/٣ قد اجرت التغييرات التالية :–

١ – انضم الى الشركة : خالد صبحي الحاج حسن اردني عمان
٢ التغيير الحاصل في حص الشركاء : –

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير / دينار	الحصة بعد التغيير / دينار
خالد صبحي الحاج حسن		٥٠٠٠
عوني موسى الساكت	١٦٫٦٦٦ ٢/٣	١٤٢٥٠
علي حسين ابو الراغب	١٦٫٦٦٦ ٢/٣	١٦٫٥٠٠
حسان صبحي الحاج حسن	١٦٫٦٦٦ ٢/٣	١٤٢٥٠

٣ – التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة :

يتولى ادارة الشركة هيئة ادارة من الشركاء وينتخب الشركاء رئيساً لهيئة الادارة من بينهم كما ويعين المهندس عوني موسى الساكت مديرا عاما للشركة ويعطى الصلاحيات لادارةالشركةوتصريف اعمالها ويجوز لهانابة اي من الشركاء عنه كما ويوقع عن الشركة في الامور المالية المدير العام المهندس عوني موسى الساكت او من ينيبه من الشركاء او اي اثنين من الشركـاء مجتمعين ويوقع عنهما في الامور الادارية والامور الاخرى بما فيها المقاضاه وتوكيلات المحامين وغيرهم المدير العام المهندس عوني موسى الساكت او من ينيبه عنه.
٤ – تاريخ التغييرات : ١٩٧٤/٦/١ .

• أعلن بان مجلس ادارة بنك الاسكان قد قرر زيادة رأسمال البنك اعتباراً من ١٩٧٤/٧/١ وذلك استنـادا الى احكام الفقرة (ب) من المادة (٩) من قانون البنك المذكور واحكام المادة (٨١) من قانون الشركات بحيث يصبح رأسمال البنك كما يلي :–

يتألف رأسمال البنك من(٢٫٠٠٠٫٠٠٠) مليوني دينار اردني مقسم على(٢٫٠٠٠٫٠٠٠) مليوني سهم قيمة كل منها ديناراً واحدا بحيث تصبح اسهم البنك بعد الزيادة كما يلي :

أ – ١ – اسهم عادية عددها (٥٠٠٫٠٠٠) سهما تساهم بها الحكومة .
٢ – اسهم عادية عددها (٥٠٠٫٠٠٠) سهماً يساهم بها البنك المركزي الاردني .

ب – اسهم ممتازة عددها (١٫٠٠٠٫٠٠٠) سهما يساهم بها القطاع الخاص.

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة مصنع الثر قد تسجلت لدي رقم (٣٠٤٤) بتـاريخ ١٩٧٤/٦/١٠ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة مصنع الثر
٢ – اسمـاء الشركـاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ – الدكتور رجا حسين ابو السمن اردني الزرقاء
ب – موسى سعيدالنجار اردني الزرقاء
٣ – غايات الشركة : تصنيع الثر ومذيبات البويات والدهانات وصناعتها وتسويقها واستيراد وتصدير كل ما يتعلق بالبويات والدهانات من لوازمها وتوابع ومواد كيماوية لازمة ومواد اولية .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء/عوجان الشرقي .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : (٦٠٫٠٠٠) ستون الف دينار اردني
٦ – مدة الشركة : غير محدودة.
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الدكتور رجا حسين ابو السمن وموسى سعيد النجـار مجتمعين ومنفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١٠ .

* أعلن بأن الشركة العادية العامـــة شركة الاسود الثلاثة التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٤٥) بتاريخ ١٩٧٤/٦/١٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الاسود الثلاثة التجارية .

٢ — أسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ – نسيم نقولا الساحوري اردني عمان
ب — محمد فاروق بشير شريم « «

٣ — غايات الشركة : تعاطي اعمال الاستيراد والتصدير والتجارة العامة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان — ويجوز فتح فروع لها في المستقبل باتفاق الطرفين .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٢٥٠) دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين او مـــن يوكلانه خطيا في الشؤون المالية، اما الامور الادارية والامور الاخرى الشريك نسيم نقولا الساحوري منفردا او من يفوضه خطيا بذلك .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١٠ .

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مطبعة الطليعة ومكتبتها قـــد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٤٣) بتاريخ ١٩٧٤/٦/١٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مطبعة الطليعة ومكتبتها .

٢ — أسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ – لطفي حسني القواسمي أردني عمان
ب – عفيف حسني القواسمي « «
ج – عبد الرؤوف حسني القواسمي « «

٣ — غايات الشركة : الطباعة وتجليد السجلات مع الكتب .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان — ويمكن فتح فروع لها داخل المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : لطفي حسني القواسمي وعفيف حسني القواسمي وعبـــد الرؤوف حسني القواسمي مجتمعين ومنفردين ويدير الشركة عفيف حسني القواسمي .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١٠ .

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة فاريتي للنوفوتيه قد تسجلت لدي تحت رقم(٣٠٤٧) بتاريخ ١٩٧٤/٦/١١ حسب التفاصيل التالية · —

١ — اسم الشركة : شركة فاريتي للنوفوتيه .

٢ — أسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — الدكتور ابراهيم يوسف نعواس اردني عمان
ب — سلامة يوسف نعواس « «

٣ — غايات الشركة : نوفوتيه وبيع الالبسة الجاهزة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان — ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١١ .

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة دنيا الجديد للنوفوتيه والاقمشة قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٤٨) بتاريخ ١٩٧٤/٦/١١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة دنيا الجديد للنوفوتيه والاقمشة .

٢ — اسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد فتحي دياب صالح ملاحمه اردني الزرقاء
ب — حاتم سري البسطامي « عمان

٣ — غايات الشركة : استيراد ملابس جاهزة وبيعها بالجملة والمفرق .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ستة آلاف دينار .

٦ — مدة الشركة : خمسة سنوات قابلة للتجديد .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء الاثنين مجتمعين ومنفردين ما عدا ادارة الشركة فيتولاها محمد فتحي دياب .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١١ .

---

* أعلن بأن الهيئة العامة غير العادية للشركة المساهمة العامة شركة تجارة الورق والكرتون المساهمة المحدودة والمسجلة لدي تحت رقم (٧١) بتاريخ ١٠/٨/١٩٦٨ قد قررت بتاريخ ٢٩/٥/١٩٧٤ تصفية الشركة تصفية اختيارية وتعيين السيدين يوسف حماد ومسلم العايد مصفيين للشركة .

• اعلن بأن الهيئة العامة الغير عادية للشركة المساهمة العامة شركة المزارع الاهلية لصناعة الاعلاف قد قررت باجتماعها المنعقد بتاريخ ١٦/ ٥/ ١٩٧٤ :—

١ — زيادة رأسمال الشركة مبلغ (٣٠٫٠٠٠) دينار وتعديل المادة الخامسة من النظام الداخلي للشركة بحيث تصبح كما يلي :—

يتألف رأسمال الشركة من مـاية وخمسين الف دينـار مقسمة الى خمسة عشر الف سهم قيمة كل منها عشرة دنانير اردنية .

٢ — تعديل المادة (٣٢) من النظام الداخلي بحيث يصبح النص فيها كما يلي :—
يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة من تسعة اعضاء ينتخبون من قبل الهيئة العامة لمدة اربع سنوات .

---

* أعلن بـأن الشركة العادية العامة شركة ملحمة النجاح قـد تسجلت لـدي تحت رقم (٣٠٤٦) بتاريـخ ١١/٦/ ١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ملحمة النجاح .
٢ — أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عيد سليمان الشوبكي اردني عمان
ب — عوده سليمان الشوبكي " "
جـ — عواد سليمان الشوبكي " "
٣ — غايات الشركة : بيع لحوم .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) الف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين ومنفردين في جميع الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١١

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة شركة اطارات الجرارات والآليات والمسجلة لدي تحت رقم (١٥٨٢) بتاريخ ١٩٦٩/٨/٧ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة : نقولا اسكندر قعوار .
٢ — انضم الى الشركة : شركـة نقولا قعوار واولاده برأسمـال الشريـك المنسحـب وقدره (٢٠٫٠٠٠) دينار .
٣ — تغيير غايات الشركة بحيث تصبح كما يلي : —
القيام بتلبيس جميع انواع اطارات الكاوتشوك من كافة الاحجام والمقـاييس لسائر الآليات الثقيلـة والخفيفة والسيارات الشاحنة وسيارات الركاب على اختلاف انواعها .
٤ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة : —
يتولى الشريك داود جورج دحدل منصب واعمـال المدير الفني ويتولى نقولا اسكندر قعوار منصب واعمال المدير الاداري للشركة ويصبح حق التوقيع عن الشركـة للشريك داود جورج دحدل ونقولا اسكندر قعوار المفوض بالتوقيع عن شركة نقولا قعوار واولاده مجتمعين ويجوز لكل منهما تفويض الآخر خطيا .
٥ — تاريخ التغييرات : ١٩٧٤/٥/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ديما التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٥١) بتاريخ ١٢/٦/ ١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ديما التجارية .
٢ — اسمـاء الشركـاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — مالك عبد المحسن عابدين اردني عمان
ب — محمد كامل عادل عابدين " "
٣ — غايات الشركة : تجارة نوفوتيه وتجارة عامة واستيراد وتصدير .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان — ويجوز لها فتح فروع في جميع انحاء المملكة وخارجها .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يكون للسادة مالك عبد المحسن عابدين ومحمد كامل عادل عابدين مجتمعين حق التوقيع بالامور المالية كما يعطى حق التوقيع في الامور المالية للسيد مالك عبد المحسن عابدين منفرداً ويكون للسادة مالك عبد المحسن عابدين ومحمد كامل عادل عابدين مجتمعين ومنفردين حق التوقيع بالامور الادارية والامور الاخرى .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١٢ .

---

* أعلن بان الشركة العادية العامـة شركة ملحمة الدوار الثـالث قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٤٩) بتاريخ ١١/٦/ ١٩٧٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ملحمة الدوار الثالث :
٢ — اسماء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهـم :
أ — جواد مطيع التميمي اردني عمان
ب — مصباح عبد القادر التميمي " "
٣ — غايات الشركة : بيع لحوم .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٥٠) دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين ومنفردين في كافة الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٤/٦/١١ .

* أعلن بأن الشركة العاديـــة العامـــة شركة الجنيدي اخوان قد تسجلت لدي تحت رقم (٣٠٥٠) بتـــاريخ ١٩٧٤/٦/١٢ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة	:	شركة الجنيدي اخوان .		
٢ ـ اسماء الشركـــاء وجنسياتهـــم وعناوينهم	:	أ ـ ماجد عبد الرحيم الجنيدي	اردني	عمان
		ب ـ نظمي عبد الرحيم الجنيدي	«	«
		ج ـ مجدي عبد الرحيم الجنيدي	«	«
٣ ـ غايات الشركة	:	تجارة عامة وكمسيون .		
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	:	عمـــان		
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة	:	(٢١٠٠) دينار .		
٦ ـ مدة الشركة	:	غير محدودة .		
٧ ـ أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	الشركاء مجتمعين ومنفردين .		
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٤/٦/١٢ .		

تصحيح خطا مطبعي

ورد خطأ في اعلان تسجيل شركة طاهر للصناعات الكيماوية والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٧٥) تاريخ ١٩٧٤/٢/٢٥ .

الصواب	الخطأ
تاريخ التسجيل ١٩٧٤/١/٢٠	تاريخ التسجيل ١٩٦٩/١/٢٠

هكذا من الأصل

القرار

صادر عن محكمة الجمارك البدائية

بتاريخ ١٩٧٣/٩/١٥ اقامت النيابة العامة الجمركية الدعوى على الظنين ممدوح العقرباوي بأنه تخلص لحساب مؤسسة عالية على ٧٢ صندوق وسكي قيمتها ٨٠٠ دينار بموجب المعاملة الجمركيـــة رقم ٩٧٥ / ٣٥/ ت جوي تاريخ ١٩٧١/٢/١٥ معفاة من الرسوم الجمركية وقد تم استلامها من مستودعات الجمارك من قبل الظنين ممدوح العقرباوي بصفته مندوب المؤسسة. وقد ثبت ان الكمية المخلص عليها والمسلمة للظنين لم تصل الى مستودعات المؤسسة بل تصرف بها الظنين لحسابه الخاص ولغير الغايات التي اعفيت من اجلها خلافا لاحكام المادة (١٤٧) من قانون الجمارك .

بالمحاكمة الجارية علنا حضر مدعي عام الجمارك . حضر الظنين بالذات . تليت لائحة الاتهام ، انكـــر الظنين التهمة المستندة اليه . قدم المدعي العام بيانات النيابة وطلب ابرز ورقة ضبط المهربات وكتاب وزارة المالية / الجمارك رقم (٢٠٠٧٩) تاريخ ١٩٧١/٨/٢١ والمعاملة الجمركية رقم ٩٧٥ / ٣٥/ت جوي تاريخ ١٩٧١/٢/١٥ وملف القضية الموجود في قسم القضايا ابرزت ورقة الضبط وبيان الضبط وميزان /١ و ن /٢ كما وردت المعاملة الجمركية وملف خدمة الظنين في مؤسسة عالية وهو برقم (١٢٨٣) حيث طلب المدعي العام ابرازهما وقد ابرزا وميزان/٣ و ن / ٤ وبذلك ختم المدعي العام بيانات النيابة .

قدم الظنين بيناته وقال ان اسمه ليس ممدوح العقرباوي وانما هو ممدوح عبدالكريم صالح الداوود وابرز جواز سفره لاطلاع المحكمة عليه اثباتا لقوله وقد اطلعت المحكمة على جواز السفر رقم (٣٤٣٢٠٠) تاريخ ٧٣/٦/٧ بأسم ممدوح عبد الكريم صالح الداوود واعيد اليه بعد الاطلاع ، كما افاد انـــه مراسل وليس موظف تخليص وان الذي استلم البضاعة قد وقع على البيان الجمركي واشار الى توقيع المستلم على ظهر البيان الجمـــركي وطلب امهالة لتقديم بيناته وفي جلسة ١٩٧٣/١١/٢٥ ورغم المناداة والانتظار حتى نهاية الدوام الرسمي فقد تغيب الظنين عن الجلسة حيث تقرر محاكمته غيابيا بالصورة الوجاهية عملا باحكام المادة (١٧٠) من قانون اصول المحاكمات الجزائية ، طلبت المرافعة من المدعي العام حيث طالب بأدانة الظنين بجرم التهريب وطلب الحكم عليه وفقا لما ورد في لائحة الاتهام .

وبالتدقيق في البيانات المقدمة فقد ثبت للمحكمة ان الظنين يدعى ممدوح العقرباوي وان اسم عقرباوي هـــو لقب للظنين وان جواز سفره يحمل اسمه الاول ممدوح واسم ابيه وجده وثابت ذلك مـــن ملف خدمته مبرز ن / ٤ حيث ان جميع الوثائق والطلبات المقدمة من الظنين والمتعلقة بخدمته هي بأسم ممدوح العقرباوي وكذلك ثابت هذا من طلب الاجازة المقدم من الظنين نفسه حيث ورد في المسلسل رقم (٣٦) من الكشف المرفق بالمـــبرز ن / ٤ والذي يبين محتويات هذا الملف ان اسم الظنين هو ممدوح عبد الكريم صالح العقرباوي .

كما ثبت للمحكمة ان الظنين كان فعلا مراسلاً اول تعيينه ثم جرى نقله الى قسم التخليص بتاريخ ٦٩/٢/٣١ ثابت هذا من التقرير السنوي لعام ١٩٦٩ والمرفق بالمبرز ن/٤ .

وقد ثبت من قرار محكمة جنايات عمان بأن الظنين قد استلم صناديق الوسكي المعفاة مـــن الرسوم الجمركية وتصرف بها في غير الغايات التي اعفيت من اجلها وانه ادين بجرم خيانة الامانة المسند اليه اما جرم التزوير فقـــد اسقطت الدعوى الجنائية به لشموله بقانون العفو العام رقم (٩) لسنة ١٩٧١ واكتسب الحكم الدرجة القطعية فصار حجة على الظنين فيما قضى به . لذلك فأن محكمتنا اقتنعت من صحة التهمة المسندة الى الظنين وهي التصرف بكمية الوسكي المستوردة معافات من الرسوم ولغير الغايات التي اعفيت من اجلها وبذلك يتعين الحكم بأدانته وفق المواد (١٤٧) و (١٤٩) من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ .

لذلك تقرر المحكمة تغريم للظنين الف وسبعماية وستة دنانير ومايتين واربعين فلسا والزامه بدفع مبلغ ثمانماية دينار بدل المصادرة بحيث يكون المجموع الفين وخمسماية وستة دنانير ومايتين واربعين فلسا (٢٥٠٦٫٢٤ دينارا) حكما غيابيا بالصورة الوجاهية قابلا للاستئناف ، صدر وافهم بتاريخ ١٩٧٤/٢/٢٨ .

قرار امهال

الى المتهم سعيد حموده احمد من غزه ويسكن مخيم جرش ومجهول مكان الاقامة .

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ من قانون العقوبات . واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك واملاكك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة صدر في ١٣/ ٥/ ١٩٧٤.

قرار امهال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الكرك في القضية الجنائية رقم ٢٧/ ١٩٧٣

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من الاصول الجزائية اقرر امهال المتهمة محيله خريسان تهار مطيري مدة عشرة ايام لتسليم نفسها الى السلطات القضائية لمحاكمتها بتهمة القتل قصدا خلافا للمادة ٣٢٦ من قانون العقوبات واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليها وتسليمها الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودها ان يخبر عنها وفي حالة عدم تسليمها نفسها في المدة المذكورة نقرر اعتبارها فارة من وجه العدالة ووضع اموالها واملاكها تحت ادارة الحكومة ما دامت فارة وحرمانها من التصرف بها ومنعها من اقامة اى دعوى واعتبار كل تصرف قامت به او إلتزام قامت بعد ذلك باطلا سندا للفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ من الاصول الجزائية كما اقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب سكن المتهمة الأخير وعلى باب قاعة المحكمة وتبليغ المدعي العام هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغ مأمور التسجيل لوضع اشارة الحجز على عقاراتها ان وجدت .

القرار

صادر عن محكمة الجمارك البدائية

اسند المدعي العام الى الظنينين ذياب زكي ذياب الصعيدي ومحمد زكي ذياب الصعيدي من عمان تهمة تهريب ثمانية زجاجات وسكي حيث ضبطا بتاريخ ١٢/١١/١٩٧٣ وهما يعرضان الزجاجات للبيع في احدى شوارع عمان وطلب محاكمتهما وفق المواد (١٤٧و١٤٩) من قانون الجمارك والمكوس رقم ١ لسنة ١٩٦٢ .

وفي المحاكمة الجارية علنا تخلف الظنينان عن الحضور رغم تبليغهما قانونا ، فقررت المحكمة اجراء محاكمتهما غيابيا عملا باحكام المادة (١٦٩) من قانون اصول المحاكمات الجزائية ،ثم قدم المدعي العام بيناته المؤلفة من المبرزات ن/١ و ن/٢ كذلك ضم الدعوى الجزائية رقم (٥٤٠١) تاريخ ٢٠/١١/١٩٧٣ صلح جزاء عمان وطلب سماع الشاهد الشرطي محمود محمد احمد من مرتبات شرطة العاصمة فاستمعت اليه المحكمة ثم ختم المدعي العام بينته وطلب الحكم .

والمحكمة من تدقيق اوراق الدعوى والبيانات المقدمة فيها تبين لها انه تم ضبط ثمانية زجاجات وسكي اربعة منها كبيرة والاربعة الاخرى من الحجم الصغير مع الظنينين وان هذه الزجاجات مهربة من الرسوم الجمركية مما يثبت التهمة قبلهما بوصفها واركانها فيتعين الحكم بادانتهما بها وفق احكام المواد ١٤٧و١٤٩ من قانون الجمارك والمكوس رقم١ لسنة١٩٦٢.

وحيث ان الظنينين قاما بعرض الزجاجات في الشارع العام بقصد بيعها فانهما قد خالفا احكام قانون المسكرات رقم ١٥ لسنة ١٩٥٣ ويتعين الحكم عليهما بالغرامة وفق احكام المادة (١٨) من ذلك القانون .

للذلك تقرر المحكمة مصادرة المضبوطات وتغريم الاظنــاء متضامنين مبلغ عشرة دنانير واربعماية وستين فلسا سندا للمادة (١٤٩) من قانون الجمارك والمكوس وتغريمهما خمسة دنانير سندا للمادة (١٨) من قانون المسكرات حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف ، صدر وافهم بتاريخ ٢٦/ ٥/ ١٩٧٤ .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق السلط

الى خيري عبد الحليم حسن التميمي / مجهول محل الاقامة

يقتضى حضورك لمحكمة حقوق صلح السلط يوم الأحد الواقع ٩/٦/٧٤ الساعة ٨ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك عطوفة النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق اربد

الى محمود عبدالحليم المومني من عنجره/مجهول محل الاقامة

يقتضى حضورك لمحكمة حقوق صلح اربد يوم السبت الواقع ٨/٦/ ٩٧٤ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التى اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفتة/عمان .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق اربد

الى محمد سليمان المومنى من عنجره ومجهول محل الاقامة

يقتضى حضورك لمحكمة حقوق صلح اربد يوم السبت الواقع ٨/٦/ ١٩٧٤ الساعة ٨صباحا للنظر في الدعوى التي أقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته/عمان

مذكرة دعوى ثانية

(اخطــار)

صادرة من محكمة حقوق الزرقاء

الي عساف سليمان محمد من بني حسن سكان الزرقاء ــ سابقا ــ مجهول محل الاقامة حاليا

يقتضى حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الخميس الواقع ٢٠/٦/ ٧٤ الساعة ٨ للنظر في الدعوى التي أقامهــا عليك المدعي العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر فى الدعــوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق بداية عمان

الى تلميذ الطب جمال فرحان الصباغ من الحصن مجهول محل الاقامة

يقتضى حضورك لمحكمة حقوق بداية عمان بوم السبت الواقع ٢٩/٦/.٩٧٤ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي أقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته

مذكرة دعوى ثانية

(اخطـــار)

صادرة من محكمة حقوق جرش

الى فالح الخليف الفلاح من البويضه الشرقية/مجهول محل الاقامة

يقتضى حضورك لمحكمة حقوق جرش يوم الخميس الواقع ٩٧٤/٦/٢٠ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي أقامها عليك عطوفة النائب العام .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوة

صادر عن محكمه حقوق اربـــد

الى محمد شهاب خضير من ام الجمال ومجهول محل الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح اربد يوم الاحد الواقع ١٩٧٤/٦/١٦ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفة / عمان

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة بدائية اربد

الى فوزي عفيف انطون حموي من دبين مجهول محل الاقامة

يقتضي حضورك الى محكمة حقوق اربد يوم الثلاثاء الواقع ٧٤/٧/٩ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعـــوى التي اقمتها على عطوفة النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك يسقط حقك بالادعاء موقتاً .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق اربد

الى علي فالح محمد /كوم الرف المفرق - مجهول محل الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح اربد يوم الاربعاء الواقع ١٩٧٤/٦/٢٦ الساعة ٨ للنظر في الدعوى الـــتي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه علي محمود سليم الدجاني المجهول محل الاقامة جبل الحسين سابقاً

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٧١/١٦٩ تاريخ ١٩٧١/١١/٢٤ الصادر عن محكمة بدايـــة حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٢٢ دينار ٣٣٠ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة ،فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك.

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه احمد موسى احمد من قرية خربثا المصباح المجهول محل الاقامة

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الاعـــلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٧٣/٨٠٢ تاريخ ١٩٧٣/٩/٢٩ الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٣٥ دينارا الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم اعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه ابراهيم دبوش المجهول محل الاقامة جبل الجوفه سابقاً

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعـــلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم م ه/ ٣٦٩٥٥ تاريخ ٤/ ١٩٧٤/٤ الصادر عن وزارة المواصـــلات والمتضمـــن الزامك لدفع مبلغ ٨٣ دينار و٤٨ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فأن لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم اعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادرة عن دائرة اجراء اربد

الى المدين محمود عبد القادر الرشدان من تبنه ومجهول مكان الاقامة تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٧٤/٥/٩ الصادرة بحقي من دائرة اجراء اربد في القضية المتكونة ضدي لصالح صندوق الخزينة ولهذا وقعت ذيلا.

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادرة عن دائرة اجراء اربد

الى المدين محمد سعيد مطلق الحنيف من صحم الكفارات مجهول مكان الاقامة تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ٧٤/٥/٩ الصادرة بحقي مـــن دائرة اجراء اربد في القضية المتكونـــة ضدي لصالح صندوق الخزينة ولهذا وقعت ذيلا .

علم وخبر

تبليغ ورقة اخبار قرار حبس

صادرة عن دائرة اجراء الزرقاء

الى المدين حلمي الصغير مخيم الزرقاء مجهول محل الاقامة تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ١٩٧٤/٥/١٦ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القضية المتكونة ضدي لصالح عطوفة النائب العام بالاضافة لوظيفته ولهذا وقعت ذيلا

علم وخبر

تبيلغ ورقة اخبار قرار الحبس

صادرة عن دائره اجراء الزرقاء

الى المدين طالب محمد القاسم من الزرقاء وحالياً مجهول محل الاقامة تبلغت ورقة اخبار قرار الحبس المؤرخة في ١٦/٥/١٩٧٤ الصادرة بحقي من دائرة اجراء الزرقاء في القصيـــة المتكونة ضدي لصالح عطوفـــة النائب العام بالاظافة لوظيفته ولهذا وقعت ذيلا .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى المحكوم عليه صالح يوســف محمد جندي مسرح رقم٧٦٥١٠ وحالياً مجهول محل الاقامـــة تبلغت ورقة الاخبار المؤرخة ١٦/٥/١٩٧٤ الصادرة من دائرة اجراءالزرقاء المتضمنة لزوم دفعي الى النائب العام مبلغ ٣٧ دينار و ٥٠٠ فلش المحكوم به والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف شهر مـــن تاريخ تبليغ هذه المذكرة ·

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى المحكوم عليه فواز عبد الرحمن مصطفى نائب مسرح رقم ٦٣٠١٣ وحالياً مجهول محل الاقامة تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ١٩/٥/١٩٧٤ الصادرة من دائرة اجراء الزرقاء المتضمنة لزوم دفعي الى عطوفة النائب العام بالاظافة لوظيفته المبلغ ٥ دنانير ٨٠٤ فلس المحكوم به والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف شهر من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى المحكوم عليه جميل خضر موسى من الزرقاء ومجهول محل الاقامة حاليا .

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخـــة في ١٩/٥/١٩٧٤ الصادرة من دائرة اجراء الزرقاء المتضمنة لزوم دفعي الى عطوفة النائب العام بالاضافة لوظيفته مبلغ ٧ دنانير و ٩٠ فلسا المحكوم به والمنبئة باتخـــاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف شهر من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى المحكوم عليها فاطمة عبد الوهاب من الزرقاء ومجهولة محل القامة حاليا .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى عطوفة النائب العام بالاضافـــة لوظيفته مبلغ ٣ دنانير و ٥٢٥ فلس المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعلات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

ان المحكوم عليها زوهان عبد الوهاب من الزرقاء وحاليا مجهولة محل الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى عطوفة النائب العام بالاضافـــة لوظيفته مبلغ ٣ دنانير و ٥٢٥ فلس المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم يؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى المحكوم عليها هيام نوركان عبد الوهاب من الزرقاء وحاليا مجهولة محل الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى عطوفة النائب العام بالاضافـــة لوظيفته مبلغ ٣ دنانير و ٥٢٥ فلس المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى المحكوم عليها ناريمان عبد الوهاب من الزرقاء وحاليا مجهولة محل الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى عطوفة النائب العام بالاضافـــة لوظيفته مبلغ ٣ دنانير و ٥٢٥ فلس المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء السلط

الى المحكوم عليه ابراهيم ابو رميله من الشونة الجنوبية ومجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى صندوق الخزينة مبلغ ١٥ دينار و ٣٠٠ فلس المحكوم به واذا انقضت المـــدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسويـــة التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الكرك

الى المحكوم عليه يسري عبد الحي رباح المحتسب ومجهولة مكان الاقامة .

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة في ٢٢/٥/١٩٧٤ الصادرة من دائرة اجراء الكرك المتضمنـــة لزوم دفعي الى صندوق الخزينـــة مبلغ ٩٨ دينار و ٨٧٥ فلس والرسوم المحكوم به والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عنـــد امتناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .